Journal Of the Iraqia University (73-5) March (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

الأذكار والأدعية المتعلقة بقراءة القرآن الكريم -مستندها وحكمها-

الدكتور: خالد أحمد محمد

قسم اللغة العربية/كلية التربية-جامعة صلاح الدين-أربيل

Remembrances and supplications related to reading the Holy Quran
-Document and ruling-

Khalid Ahmed Mohmmed

Department of Arabic language, College of Education, Salahaddin University-Erbil,

Erbil, Kurdistan Region, Iraq

Xalid.Mohammed@su.edu.krd

الملخص

يتناول هذا البحث ما ينبغي أن يُراعى ويُعرف من الأذكار والأدعية التي تتعلق بقراءة القرآن الكريم مما ورد في الأحاديث والآثار أو جرت به عادة القراء، وذلك من حيث (مستندُها وحُكمُها)وينقسم البحث على تمهيد وثلاثة مباحث، ومقدمة وخاتمة، فكان التمهيد للتعريف بمفهوم الذكر والدعاء، وبيان العلاقة بينهما، أما المبحث الأول، فكان لتسليط الضوء على الأذكار والأدعية التي يؤتى بها في ابتداء القراءة، والمبحث الثاني، جاء لبيان ما يتعلق منهما بأثناء القراءة، أما المبحث الأخير فقد أفرد للأذكار والأدعية التي ترافق ختم القراءة للقرآن الكريم. وقد تضمن البحث أبرز ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف من تلك الأذكار والأدعية، مع التنبيه على ما ثبت منها وما ليس كذلك، كما تطرّق إلى حكم الإتيان بها، مما يهمّ كل قارئ للقرآن الكريم.الكلمات المفتاحية: (الأذكار، الأدعية، التلاوة، القراءة، القرآن الكريم).

Abstract

This research deals with what should be taken into account and known from the remembrances and supplications that relate to the reading of the Holy Qur'an from what was mentioned in the hadiths and antiquities or was usually done by the readers, in terms of (its document and ruling).The research came in a preamble and three sections, and an introduction and conclusion, the preamble was to introduce the concept of remembrance and supplication, and the three investigations of remembrances and supplications that are said at the beginning of the reading and during and after its completion, the research included the most prominent of what was reported about the predecessors of them, as well as touched on its document and the rule of bringing it, which is of interest to every reader of the Holy Qur'an.Keywords: (remembrances, supplications, recitation, reading, the Holy Quran).

المقدمة:

الحمد لله العلي الكبير، والصلاة والسلام على محمد خير خلقه وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.أما بعد، فمما لا شك فيه أن القرآن الكريم هو مأدبة الله، وقد ندبنا سبحانه إلى تدبر كتابه وترتيله بقوله: [كِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَيْكَ مُبارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبابِ] [سورة ص: ٢٩]وقوله:[وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلا] [المزمل: ٤]، كما أثنى على الذين يتلون الكتاب حق تلاوته، فقد قال: [الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ] [البقرة: ١٢١]ومن سبل ذلك ولوازمه: التأدب مع الله في كتابه حق التأدب، ومراعاة آداب التلاوة، من طهارة القلب والبدن والمكان، والشعور بأن القرآن يخاطبه، وأنه عليه نزل، فيتفاعل مع آياته، إجلالاً وتعظيماً، وتصديقا وامتثالا، مراعيا الجواب في موضع السّؤال، والإتيان بما تقتضيه الآية من ذكر ودعاءوالمقصود بهذا العنوان: الإشارة إلى أبرز (الأذكار والأدعية المتعلقة بقراءة القرآن الكريم) مما ورد في الأحاديث والآثار أو جرت

به عادة القراء، مما ليس بقرآن في ذلك الموطن من القرآن الكريم، وذلك من حيث: بيان (مستندها، وحُكمها)، وما يتصل بذلك من بيان الصيغ والمفاهيم –كلما اقتضاه المقام–.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في أنه يبين طرفاً من الأمور المفيدة لقارئ القرآن الكريم لكي يَحيى به، ويتفاعل مع آياته تدبراً وتفكراً، وذلك بالتجاوب مع ما تقتضيه آياته من تسبيح لله وطلب لرحمته واستجارة من عذابه، ومن شأن هذا البحث أن يوقف القارئ والسامع على الأذكار والأدعية المتعلقة بقراءة القرآن الكريم من حيث مستندها وحكمها، كما يُذكّرهما بما كان عليه حال الرعيل الأول مع القرآن الكريم، وذلك لكي يقتفي أثرهم وينسج على منوالهم.

أسباب الاختيار:

أ –ما يلاحظ –في عصرنا–من قراءة كثير من الناس للقرآن الكريم هذّاً سريعا، لا تأمل فيها ولا تدبر، بحيث أصبح همّ أكثرنا إكمال الختمة، مع أن هذا لا يتماشى مع ما أنزل له القرآن الكريم، ولا يتناسب مع ما كان عليه السلف في تعاطيهم وتعاملهم مع القرآن الكريم.

ب–الاطلاع على أبرز ما أُثر عن السلف من الأذكار والأدعية المتعلقة بقراءة القرآن، وبيان حكمها.

ج–لم أعثر على دراسة جامعة لأبرز تلك الأذكار والأدعية، وأقوال العلماء حولها، بحيث يستفيد منها القارئ للقرآن الكريم، ويقف على صيغها ومستندها وحكمها.

منهج البحث:

اتبعنا في بحثنا المنهج الوصفي القائم على ذكر أبرز الأحاديث والآثار الواردة بخصوص الأذكار والأدعية التي تتعلق بقراءة القرآن الكريم، كما حاولنا تخريجها وبيان درجتها –قدر المستطاع–، وأتبعنا ذلك بأقوال العلماء في توضيحها، وبيانها، كما بينا ما هو الأقرب إلى المقصود–كلما اقتضاه المقام–وربما اضطررنا إلى التفصيل بعض الشيء بخصوص التخريج أو تحرير المسائل الفقهية والقراءات–أحياناً– حتى نصل إلى نتيجة تكون واضحة موضع القبول، مما أدى بنا إلى مراجعة مصادر كثيرة فيها بهذا الخصوص، حتى يتبين للقارئ مستند تلك الأذكار والأدعية وكذلك حكمها، وأقوال العلماء حولها.واكتفينا بذكر اللقب والتاريخ –الذي حصلنا عليه– لوفاة العلماء والرواة عن ترجمتهم. بغية الاختصار.

هيكل البحث:

يتكون البحث من تمهيد وثلاثة مباحث، فضلاً عن المقدمة والخاتمة، فجاء التمهيد للتعريف بالأذكار والأدعية وبيان العلاقة بينهما، أما المبحث الأول فللأذكار والأدعية في بدء القراءة، والمبحث الثاني: للتي يؤتى بها في أثناء القراءة، والمبحث الثالث: للتي تصاحب ختم القراءة أو ختم القرآن الكريم.

تمهيد:

مفهوم الأذكار والأدعية، والعلاقة بينهما:

من المستحسن قبل الولوج في الموضوع أن نتطرق باختصار إلى بيان مفهوم الأذكار والأدعية، والعلاقة بينهما على النحو الآتي:

أولاً– مفهوم الأذكار لغة واصطلاحاً:

الأذكار لغة، جمع ذكر، ومادة (ذ، ك، ر) تدور حول معنيين، الأول: الذكورة ضد الأنوثة، والثاني: الذكر خلاف النسيان. والمعنى الثاني: يقصد به: إما: التّلفُّظ بالشَّيْء، أو: إحضاره في الذّهْن بحيْثُ لا يغيب عنهُ[١]. والذِكر هو: الثناءُ، ويكون في الخير فقط[٢]، والذِكر: الاستحضار في القلب مع التدبر[٣]والذكر اصطلاحاً، قال فيه ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) هو : "التخلص من الغفلة والنسيان"[٤]وفصّل الكفوي (ت: ١٠٩٤هـ) في تعريفه بقوله: "هو الْإتْيان بألْفاظ ورد التّرْغيب فيها، ويطلق ويراد به المواظبة على العمل بما أوجبه أو ندب إليْه، كالتلاوة وقراءة الْأحاديث ودرس الْعلم، والنّفْل بالصّلاة"[٥]والذكر يطلق في القرآن الكريم على معان آخرى منها: الصلاة لله تعالى، ودعاؤه، ويطلق على الطاعة، والشكر والتسبيح وعلى القرآن الكريم وتلاوته، وتمجيد الله والثناء عليه بجميع محامده[٦].

ثانياً–أقسام الذكر ودرجاته:بيّن أهل العلم أن الذكر ضربان، ذكر بالقلب، وذكر باللسان، وذكر اللسان يتوصل به المرء إلى ذكر القلب، والذكر بالقلب أفضل من ذكر اللسان، وإذا ذكر بالقلب واللسان معاً فهو الذكر الكامل[٧].وهو إما ثناء أو دعاء أو رعاية، فأمّا الثّناء: فمثل: سُبْحان الله والْحمْدُ لله ولا إلهَ إلّا اللهُ واللهُ أكْبرُ، وأمّا الدّعاء فمثل قوله تعالى: [رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ] [الأعراف: ٢٣] وأمّا الرّعاية: فنحو: (اللهُ معي) ممّا يُسْتعْمل لتقْوية الحضور مع الله، والاعتصام من الشّيْطان والنّفْس[٨]والذّكر يكون عامًّا وخاصًّا، فالذّكرُ

العام يدخل فيه الصلوات وقراءة القرآن وتعلُّم العلم، وكذلك حمد الله وثناؤه وتنزيهه عن كلِّ ما لا يليق به، أما الذِّكرُ الخاص فيشمل الثناء على الله وتسبيحه وتهليله وتكبيره وتحميده، وهو الذي يُقرن بالدعاء، فيُقال: الذِّكر والدعاء[٩] وأكّد الإمام النووى (ت: ٦٧٦هـ)- عليه رحمة الله -: أن فضيلة الذكر لا تنحصر في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها، بل كل عامل لله عز وجل بطاعة فهو ذاكر لله تعالى[١٠].

ثالثاً – مفهوم الأدعية لغة واصطلاحاً وصلتها بالأذكار:

الأدعية جمع دعاء، وهو لغة مصدر كالدعوى، مأخوذة من مادة (د ع و)، يقال: دعوت الشيء أدعُوه دعاء، وهو أن تميل الشَّيءَ إليك بصوتٍ وكلامٍ يكون منك. ودعاه يدعوه دعاء: ناداه وطلبه[١١].والدعاء اصطلاحاً، هو: (استدعاء العبد ربه عز وجلّ العناية واستمداده إياه المعونة)[١٢].وحقيقته إظهار الافتقار إلى الله تعالى وتبرؤ العبد من الحول والقوة، وهو سمة العبودية واستشعار الذلة البشرية، ويتضمن معنى الثناء على الله تعالى[١٣].والدعاء في القرآن قسمان، دعاء عبادة، وهو الثناء على الله بما هو أهله، مصحوباً بالخوف والرجاء، ودعاء مسألة، وهو طلب ما ينفع الداعي وكشف ما يضره، وكل واحد من القسمين متضمن للآخر[١٤].وبهذا تجلى أن الدعاء جزء من الذِكر الذي يشمله ويشمل الثناء ونحوه، وتخصيصه بالذكر لأهميته.

المبحث الأول الأذكار والأدعية في ابتداء القراءة، وما يتعلق بها من أحكام:

المطلب الأول الاستعاذة وما يتعلق بها من أحكام:

يتعلق بالاستعاذة مسائل وأحكام، من أبرزها ما يلي:

أولاً: الاستعاذة لغة واصطلاحا:

١-هي اللغة: مصدر (استعاذ يستعيذ) وهو طلب العوذ، يقال: أعوذ بالله وأستعيذ أي ألتجئ وأعتصم به[١٥].

٢- هي اصطلاحاً، قول القارئ: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) ونحوه[١٦].

ثانياً: ما يتعلق بالاستعاذة من أحكام:

أ-حكمها ووقتها:من آداب التلاوة أن يبتدئ القارئ قراءته بالاستعاذة، سواء قرأ سورة أو آية أو بعضاً منهما، وهي مطلوبة من مريد القراءة باتفاق، لقوله سبحانه: [فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ] [النحل: ٩٨]، أي: أُطلبْ من الله تعالى أن يعيذك.واختلفوا هل هذا الطلب على سبيل الندب أو الوجوب؟ فذهب الجمهور إلى الأول، وعليه فلو تركها القارئ لا يكون آثما، بينما ذهب بعض العلماء إلى الثاني، وقال ابن سيرين (ت: ١١٠هـ): - رحمه الله وهو من القائلين بالوجوب -: لو أتى بها المرء مرة واحدة في حياته كفاه في إسقاط الواجب عنه، وعلى مذهبهم لو تركها الإنسان يكون آثماهذا وقد أجمعوا أنها دعاء لا قرآن، ولفظها خبر بمعنى الدعاء، أي: اللهم أعذني من البلاء والأعداء[١٧].ووقت الاستعاذة -كما تقدم-، ابتداء القراءة، وعليه العمل عند السلف والخلف، وذلك أن معنى قوله تعالى: [فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ] [النحل: ٩٨]، إذا أردت القراءة، ولم تصح الروايات التي نقلت عن بعض العلماء -كابن حزم المتوفى ٤٥٦هـ- من كون الاستعاذة بعد القراءة[١٨].

ب-صيغتها: المختار في صيغتها عند أئمة القراءة: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)، لأنها الواردة في سورة النحل. ولا خلاف بينهم في جواز غيرها من الصيغ الواردة عندهم، سواء نقصت عنها مثل (أعوذ بالله من الشيطان)، أم زادت مثل: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إنه هو السميع العليم)، أو يقول: (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه)، إلى غير ذلك من الصيغ الواردة عن القراء[١٩].

ج- الإسرار والجهر بها:اختلف العلماء في ذلك، لكن المختار في ذلك التفصيل، فيستحب إخفاؤها -بحيث يُسمع نفسه فقط-في مواطن، كأن يقرأ القارئ سرا، أو كان في الصلاة مطلقاً، أو كان يقرأ وسط جماعة يتدارسون القرآن، فيجهر البادئ بالقراءة، وأما الآخرون فيستحب لهم الاستعاذة سراً، وبذلك يتحقق مقصودان: وهو جَعْل القراءتَيْنِ أو القراءات في حكم القراءة الواحدة، وكذا اعتصام كل قارئ والتجاؤه بالله سبحانه عن شر الشيطان، فلا يكون تعوذ واحد كافياً عن الآخرين، وما عدا هذه المواطن يستحب الجهر بها[٢٠].

د-قطع القراءة واستئناف الاستعاذة إذا قطع قارئ القرآن قراءته في غير الصلاة لطارئ قهري، نحو عطاس أو تنحنح أو لكلام يتعلق بالقراءة كأن شك في شيء في القراءة وسأل من بجواره ليتثبت، فلا يعيد الاستعاذة. لكن لو قطعها إعراضا عنها أو لكلام لا تعلق له بها -ولو ردا لنحو سلام- فإنه يستأنف الاستعاذة[٢١] وإذا سجد في أثناء القراءة لتلاوة فإنْ طال الفصل سُنَّ إعادةُ التعوذ كما تسن إعادة البسملة، وإلَّا فلا، بخلاف ما لو سكت إعْراضًا عن القراءة أو تَكلّم بأجْنبيٍّ فإنّه تُسَنُّ الإعادة وإن لم يَطُلْ الفصل[٢٢].وأما ما يفعله بعض القراء من القراءة في المحافل لآيات متفرقة متعلقة بالعلم أو العمل ونحوهما في سور متفرقة، فحكمه أنه يستعيذ مرة واحدة في ابتداء القراءة، ويكرر البسملة في كل مقطع يقرؤه[٢٣].

المطلب الثاني البسملة وما يتعلق بها من أحكام.

أولاً: المقصود–بالبسملة:البسملة هي قول: (بسم الله الرحمن الرحيم)، وهي مصدر «بسمل»، إذا قال: بسم الله، كـ «حمدل» إذا قال: الحمد لله، لكن أطلقوها على (بسم الله الرحمن الرحيم) [٢٤].

ثانياً: ما يتعلق بالبسملة من أحكام:

١–يتعلق بالبسملة –خارج الصلاة –ثلاث مسائل:

أ–حكم البسملة عند ابتداء القراءة بأول السورة:قبل البدء بتفصيل القول في هذه المسألة يحسن بنا أن نشير إلى أننا تطرقنا إليها من باب استيعاب أحكام البسملة، وإلا فالبسملة في ابتداء القراءة لا تدخل–عند بعض العلماء–في موضوع بحثنا الذي خصصناه للأذكار والأدعية التي ليست قرآناً في ذلك الموضع المبحوث عنه، وذلك أنّ البسملة بعضُ آية من سورة النمل بالإجماع، كما اتفق العلماء أيضاً على كتابتها في أوائل السور سوى سورة (بَرَاءَةٌ)، وأنها نُقِلَتْ كِتَابَةً نقلاً مُتَوَاتِرًا، وإنما اختلفوا في قُرْآنِيَّتِهَا في كُلِّ موضع كُتِبَتْ فيه بين سُورَتَيْنِ لا في نقلها، ولا في ثبوتها قُرْآنًا في نفسها، وهي من المسائل الاجتهادية، ولذا لم يُكَفِّرْ أحد من الأئمة مَنْ خالفه في ذلك. وممن قال بأنها آية في أول كل سورة الشافعية، واختاره أئمة من القراء منهم ابن الجزري (ت: ٨٣٣).هذا وقد أجمع القراء على الإتيان بها عند الابتداء بأول كل سورة، إلا براءة لنزولها بالسيف[٢٥]–كما روي–. وسيأتي تفصيل حكمها مع المسألة الآتية.

ب–حكم البسملة عند ابتداء القراءة بغير أول السورة:المراد (بغير أول السورة) ما بعد أوائلها ولو بآية أو بكلمة. وعليه: فإذا ابتدأ القارئ بغير أول السورة من سور القرآن الكريم –ما عدا براءة–، فهو مخير في الإتيان بالبسملة، وعدم الإتيان بها–عند جميع القراء–، والإتيان بها –عند الكثيرين– أفضل من عدمه. لفضلها والثواب المترتب على الإتيان بهاواستثنى بعض العلماء وسط سورة براءة، فألحقه بأولها في عدم جواز الإتيان بالبسملة–عند الجميع–؛ وذهب ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ) إلى أن البسملة تحرم في أولها، وتكره في أثنائها، وذهب الرملي (ت: ١٠٠٤هـ) إلى أن البسملة تكره في أول (براءة)، لكنها تسن في أثنائها كما تسن في أثناء غيرها[٢٦]وعليه فالقارئ له الخيار في وسط السورة إن شاء استعاذ وبسمل، وهو الأفضل، وإن شاء اقتصر على الاستعاذة فقط. وترك البسملة.وذهب بعض العلماء إلى أن البسملة لا يؤتى بها في أوساط السور إلا لمن مذهبه الفصل بها بين السورتين. وأما من مذهبه السكت أو الوصل بينهما فلا يجوز له الإتيان بالبسملة في أواسط السور. وعليه تكون أوساط السور تابعة لأولها. فمن بسمل في أول السور بسمل في أثنائها، ومن تركها في أولها تركها في أوساطها، وذهب كثير من العلماء: إلى أن البسملة تستحب في أثناء السورة ويتأكد ذلك عند نحو قوله تعالى: [إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ الساعة] [فصلت : ٤٧]، وقوله: [وَهُوَ الذي...] [الأنعام: الآيات: ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١١٤، ١٤١، ١٦٥] لما في ذكر ذلك بعد الاستعاذة من البشاعة وإيهام رجوع الضمير إلى الشيطان.كما يمنع وصل الاستعاذة بأجزاء السورة إذا كان المفتتح به اسم الرسول عليه الصلاة والسلام كالابتداء بقوله سبحانه: [مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ الله] [الفتح: ٢٩]، لما فيه من البشاعة أيضاً، وهنا ينبغي الإتيان بالبسملة. كما يمنع وصل الاستعاذة بأول أجزاء السورة إذا كان أولها اسماً من أسماء الله سبحانه وتعالى أو ضميراً يعود عليه، فينبغي النهي عن البسملة في مثل قوله تعالى: [الشيطان يَعِدُكُمُ الفقر] [البقرة : ٢٦٨]، وقوله: [لَّعَنَهُ الله] [النساء : ١١٨] ونحوه، لما فيه من البشاعة أيضاً. [٢٧].

ج–حكم البسملة عند الجمع بين سورتين من القرآن الكريم.اختلف القراء العشرة في حكم البسملة بين كل سورتين؛ فذهب قالون (ت: ٢٢٠هـ)، وابن كثير (ت: ١٢٠هـ) وعاصم (ت:١٢٨ هـ) والكسائي (ت: ١٨٩هـ)– وأبو جعفر (ت: ١٢٨هـ) إلى الفصل بين كل سورتين بالبسملة، وذهب حمزة (ت:١٥٦هـ)، وخلف (ت: ٢٢٩هـ) إلى وصل آخر السورة بأول ما بعدها من غير بسملة، وورد عن ورش (ت: ١٩٧هـ)، وأبي عمرو (ت: ١٥٤هـ)، وابن عامر (ت: ١١٨هـ)، ويعقوب (ت: ٢٠٥هـ) ثلاثة أوجه: البسملة، والسكت، والوصل، والمقصود بالسكت: الوقف على آخر السورة السابقة وقفة لطيفة من غير تنفس ولا بسملة مع الوصل والسكت.هذا ولكل من القراء بين الأنفال والتوبة ثلاثة أوجه: الوقف على آخر الأنفال مع التنفس، والسكت وهو الوقف من غير تنفس على آخر الأنفال، ووصل آخر الأنفال بأول التوبة، وكلها من غير بسملة.كما أجمعوا على الإتيان البسملة في أوّل الفاتحة، سواء افتتح بها القارئ أو وصلها بـ سورة الناس[٢٨].

٢–أما البسملة في الصلاة ففيها خلاف واسع بين الفقهاء، من حيث الإتيان بها، وكذلك الجهر بها[٢٩].

المبحث الثاني.الأذكار والأدعية المتعلقة بالقرآن الكريم في أثناء التلاوة

المطلب الأول نصوص عامة في تدبر القرآن، والإتيان بالأذكار والأدعية في أثناء التلاوة

ينبغي لقارئ القرآن الكريم أن يستحضر أنّه مخاطب بما يقرأ، ويتأمّل ذكر التّوحيد، والأوامر والنواهي، والقصص والأمثال، ويعتقد قبول ذلك، بالتّصديق والامتثال والاعتبار، كما ينبغى على المؤمن أن يقرأ القرآن الكريم بالتدبر والفهم، وأن يستعمل فيه ذهنه وفهمه حتى يعقل ما يخاطب

به ويتفهمه، ويبذل جهده ليعرف معنى كل آية، لقول الله تعالى: [كِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَيْكَ مُبارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبابِ] [سورة ص: ٢٩] وقوله تعالى: [أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ] (سورة محمد صلّى الله عليه وسلم: ٢٤) ولهذا كانت نصيحة العارفين: «اقرأ القرآن كأنه يتنزل عليك». كما ينبغي للقارئ أن يراعي الجواب في موضع السّؤال، ويأتي بما تقتضيه الآيات من ذكر أو دعاء، وإذا مرّ بآية رحمة استبشر وسأل، أو عذاب أشفق وتعوذ، أو تنزيه نزه وعظم، أو دعاء تضرع وطلب، وإن كان مما قصّر عنه فيما مضى اعتذر واستغفر[٣٠]وقد وردت نصوص عديدة –بهذا الصدد– تبين كيف كان يتفاعل النبي صلى الله عليه وسلم مع القرآن الكريم ويتعامل، ولا سيما في الصلاة (أي في صلاة الليل)، وقد راقب ذلك الصحابة الذين كانوا يصلون معه، إذ رووا ما شاهدوه منه صلى الله عليه وسلم، وقد وقع ذلك لأكثر من صحابي، كما في الروايات الآتية بهذا الصدد، وعليه فنسوق أبرز تلك الروايات، ثم نبين ما يؤخذ منها فيما يتعلق بموضوع دراستنا.

١–من ذلك: ما ثبت عن حذيفة بن اليمان (ت: ٣٦هـ)، رضي الله عنه، أنه قال: صلّيت مع النّبيّ صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، قال: "فافتتح البقرة، فقرأ حتّى بلغ رأس المئة، فقلت: يركع، ثمّ مضى حتّى بلغ المائتين، فقلت: يركع، ثمّ مضى حتّى ختمها، قال: فقلت: يركع، قال: ثمّ افتتح سورة النّساء، فقرأها، قال: ثمّ ركع، قال: فقال في ركوعه: سبحان ربّي العظيم، قال: وكان ركوعه بمنزلة قيامه، ثمّ سجد، فكان سجوده مثل ركوعه، وقال في سجوده: سبحان ربّي الأعلى، قال: وكان إذا مرّ بآية رحمة سأل، وإذا مرّ بآية فيها عذاب تعوّذ (وفي لفظ: استجار)، وإذا مرّ بآية فيها تنزيه لله عزّ وجلّ سبّح"وهذا حديث صحيح. أخرجه أئمة كثيرون[٣١]. ولفظه عند مسلم[٣٢]. "عن حذيفة، قال: صليت مع النّبيّ صلى الله عليْه وسلم ذاتَ ليلة، فافْتتحَ الْبقرة، فقلْتُ: يرْكع عند المئة، ثمّ مضى، فقلتُ: يصلّي بها في ركْعةٍ، فمضى، فَقُلْتُ: يرْكع بها، ثُمّ افْتَتحَ النّساءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَح آلَ عِمْرَانَ، فقرأها، يقْرأُ مُترسّلًا، إذا مرّ بآيةٍ فيها تسْبيحٌ سبّح، وإذا مرّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثم ركع...".

وورد الحديث مختصراً في سنن أبي داود، والتّرمذيّ وابن ماجه. كلهم عن حذيفة[٣٣].

٢–ثبت عن عوف بن مالك (ت: ٧٣هـ) رضي الله عنه أنه قال:"...قُمْتُ مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لَيْلَةً، فَقام فقرأ سورة الْبقرة، لا يَمُرُّ بآية رحْمةٍ إلّا وَقَفَ فَسَأَلَ، ولا يمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إلَّا وَقف فتعوّذَ..."[٣٤].

٣–وورد من حديث عائشة (ت:٥٨هـ) رضي الله عنها، أنه: ذُكِرَ لها أَنَّ ناساً يقْرؤون القرآن في الليلة مرّةً، أوْ مرّتيْن، فقالت: "أولئك قَرَؤوا، ولم يَقْرَؤوا، كُنْتُ أقوم مع رسول اللهِ صلى اللهُ عَلَيْه وسلم ليْلَةَ التمام، فكان يقْرأ سورة البقرة، وآل عمران، والنساء، فلا يمرُّ بآيةٍ فيها تَخوْفٌ، إلا دعا الله عز وجلّ واسْتعاذ، ولا يمُرّ بآيةٍ فيها اسْتبْشارٌ، إلّا دعا الله عز وجلّ ورَغِبَ إليه " [٣٥].

٤–ومن الآثار الواردة بهذا الصدد ما ورد عن عمر بن الخطاب (ت: ٢٣هـ)رضي الله عنه أنه قال في تفسير قوله تعالى: [الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ] [البقرة: ١٢١]: "إذا مرّ بِذكر الْجنَّة سَأَلَ الله الْجنَّة وَإِذا مر بِذكر النَّار تعوّذ بِالله من النَّار" [٣٦].

المطلب الثاني أذكار وأدعية خاصة بآيات

١–التأمين، عند الفراغ من قراءة سورة الفاتحة:

ذكر الإمام النووى (ت/٦٧٦هـ): أنه (يستحب لكل قارئ كان في الصلاة أو في غيرها إذا فرغ من الفاتحة أن يقول: (أمين)، والأحاديث في ذلك كثيرة مشهورة) [٣٧]وهو دعاء، ومعناه تقبل منا واستجب دعاءنا، وهي ليست من القرآن بالإجماع، ويستحب أن يفصل بين آخر الفاتحة وآمين بسكتة لطيفة، ليتميز ما هو قرآن مما ليس بقرآن. ودليل سنيتها ما ثبت عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: "إذا أمّنَ الإمامُ فأَمّنوا، فإنه مَن وافق تأمينُه تأمينَ الملائكة، غُفر له ما تقدم من ذنبه" قال ابْنُ شِهَابٍ كان رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقول: (آمِينَ) [٣٨]. والأولى أن يقتصر على (آمين)، كما قال ابن رجب الحنبلي (ت:٧٩٥هـ): "ولا يستحب أن يصل آمين بذكر آخر، مثل أن يقول: آمين رب العالمين؛ لأنه لم تأت به السنة، هذا قول أصحابنا"[٣٩]وأكّد الحافظ العراقي(ت:٨٠٦هـ)على أن المستحب الاقتصار على التأمين، من غير زيادة، اتباعًا للحديث[٤٠]وروي عن إبراهيم النَّخعِيّ (ت:٩٦هـ): أن الإمام إذا قال: "[غير المغضوب عَلَيْهِم وَلَا الضَّالّين] [الفاتحة: ٧] يستحب أن يُقَال: اللَّهُمَّ اغْفِر لي {آمين}" إلا أن هذا الأثر ضعيف[٤١] .

٢– إجابات على أسئلة قرآنية بنحو (بلى!) و(آمنّا بالله):ختمت بعض السور والآيات القرآنية باستفهام تقريري، والمطلوب من قارئ القرآن أن يقر –ندباً– بما تدعو إليه تلك الآيات ويذعن لها، ويعتقدها حقاً، ومِن ثَمّ يجيب عليها بعبارات تؤكد ذلك نحو (بلى) [٤٢]، من ذلك، أنه:

أ– ثبت عن موسى بن أبي عائشة [٤٣] قال: "كان رجل يصلي فوق بيته فكان إذا قرأ: [أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى] [القيامة: ٤٠] قال: سبحانك فبلى. فسألوه عن ذلك، فقال: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم".وهذا الحديث رواه أبو داود مرفوعاً[٤٤]. وقد صح ذلك أيضاً موقوفاً على ابن عباس أيضاً[٤٥]وقال فيه ابن كثير (ت/٧٧٤هـ) [٤٦]: " تَفَرَّدَ به أبو داود، ولم يُسَمِّ هذا الصحابي ولا يضر ذلك".وبهذا يظهر

أن الحديث يصلح للاحتجاج به لتعدد طرقه وكثرة شواهده، وهو يبلغ درجة الحسن، بل عده بعض العلماء من الصحاح[٤٧]، كما يؤيده أيضاً الحديث الآتي:

ب–قد ورد عن إسماعيل بن أمية (ت: ١٣٩هـ)أنه سمع أعرابيًا يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "من قرأ منكم "بالتين والزيتون" فانتهى إلى آخرها: [أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ] [التين: ٨] فليقل: وأنا على ذلك من الشاهدين. ومن قرأ: [لا أقسم بيوم القيامة] [القيامة: ١] فانتهى إلى: [أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى] (القيامة: ٤٠) فليقل: بلى، ومن قرأ [والمرسلات] [المرسلات: ١] فبلغ: [فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ] [المرسلات: ٥٠]، فليقل: (آمنا بالله). قال إسماعيل: ذهبت أعيد على الرجل الأعرابي وانظر لعله، قال: يا ابن أخي، أتظن أني لم أحفظه، لقد حججت ستين حجة، ما منها حجةٌ إلا وأنا أعرف البعير الذي حججت عليه".

والحديث رواه الحميدي وأحمد وأبو داود، وفي إسناده ضعف [٤٨]، وروى الترمذي ما يتعلق بسورة التين[٤٩] والحديث –بطوله –ذكره الإمام النووى (ت: ٦٧٦هـ) في أكثر من كتبه[٥٠]، وبيّن في بعضها: بعد أن ذكر أنه رواه أبو داود والترمذي: "هو ضعيفٌ، لأنّ الأعرابي مجهول فلا يُعْلَمُ حَالُهُ، وإن كان أصحابنا قد احْتَجُّوا به واللهُ أعلم، هذا تفصيل مذْهَبنا..." [٥١]وهذا الإسناد وإن كان فيه مقال لجهالة الأعرابي الراوي عن أبي هريرة، إلا أن له شواهد عدة، يقوي بعضها بعضاً بحيث يمكن أن يعوّل عليه، ولذا تعقب ابن حجر (ت/٨٥٢هـ) ما ذكره النووي (ت/٦٧٦هـ) –رحمهما الله– من كلام الترمذي أن الحديث لم يرد إلا بهذا الإسناد، وأن الراوي عن أبي هريرة لم يرد مسمى، بأن الأمر بخلاف ذلك في الأمور الأربعة.

ثم عدّد ابن حجر طرق الحديث وانتهى إلى أنه يصل إلى مرتبة الحسن، إذ يقول: "هذا حديث حسن يتقوى بكثرة طرقه،... وإطلاق الضعف على هذا الحديث متعقب، إذ جاء عن غير أبي هريرة من حديث البراء بن عازب، ومن حديث جابر، ومن حديث ابن عباس ومن حديث من لم يسم، وجاء مرسلاً عن بعض التابعين، وموقوفاً على بعض الصحابة... ومع تعدد هذه الطرق يتضح أن إطلاق كون هذا الحديث ضعيفاً ليس بمتجه، والله سبحانه وتعالى أعلم"[٥٢]ومن تلك الآثار التي أشار إليها ابن حجر أن ابن عباس وعلياً كانا إذا قرءا: [أَلَيْسَ الله بِأَحْكَمِ الحاكمين] [التين: ٨]، قالا: بلى، وإنَّا على ذلك من الشاهدين" وورد ذلك عن قتادة أيضاً–موقوفاً ومرفوعاً– وزيادة قوله: "وإذا تلا: [فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ] [المرسلات: ٥٠] قال: آمنت بالله، وبما أنزل"[٥٣]وجُلّ المفسرين أشاروا إلى أن القارئ إذا قرأ آخر سورة التين أو القيامة يجيب عنها بنحو ما سبق. وأكثرهم يؤيد كلامه بالأحاديث والآثار السابقة، كما نبه على ذلك الإمام الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)[٥٤] هذا وما اعتاد عليه عامة الناس من قول (الشاكرين) بعد (وأنا على ذلك من الشاهدين) فلم أعثر عليه.

ج–ومن ذلك أن يجيب عند مثل قول الله تعالى: [أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخالِقُونَ] [الواقعة: ٥٩]، وقوله: [أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ] [الواقعة: ٦٤]، وقوله: [أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ] [الواقعة: ٦٩]، وقوله: [أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَها أَمْ نَحْنُ الْمُنْشِؤُنَ] [الواقعة: ٧٢]، فيقول عند جميعها: (بل أنت يا ربّ)، إذ ثبت ذلك عن علي بن أبي طالب(ت: ٤٠هـ)رضي الله عنه، أنه قال ذلك عندما كان يصلي من الليل[٥٥].

د. قول: «ولا بشيء من نعمك ربّنا نكذّب فلك الحمد» إذا قرأ قوله تعالى [فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ]يندب للقارئ أن يقول ذلك لما ورد عن جابر (ت: ٧٨هـ) رضي الله عنه من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الصحابة، فقرأ عليهم سورة «الرحمن» من أولها إلى آخرها فسكتوا، فقال: «لقد قرأتها على الجن، فكانوا أحسن مردودا منكم؛ كنت كلما أتيت على قوله:[فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ] [الرحمن:١٣] قالوا: ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد»وهذا الحديث رواه الترمذي والحاكم والبيهقي وغيرهم، وإسناده صحيح، ومن العلماء من حسّنه[٥٦]وذكر النووى أنه يستحب أن يقول من قرأها أو قرأ: [فبأي حديث بعده يؤمنون][المرسلات: ٥٠] أن يقول: (آمنت بالله) [٥٧].

٣– **«سبحان ربي الأعلى»**يندب للقارئ إذا قرأ مفتتح سورة الأعلى، أن يقول ذلك، لما ثبت عن عبد الله بن عبّاس(ت: ٦٨هـ)، رضي الله عنهما: أنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ: [سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى] [الأعلى: ١] قال: "سبحان ربّي الأعلى" .

وهذا حديث صحيح. ثبت مرفوعاً وموقوفاً، أخرجه كثير من الأئمة كأحمد، وأبي داود وغيرهما[٥٨].وأورد النووى (ت: ٦٧٦هـ) [٥٩] أن عمر بن الخطاب (ت: ٢٣هـ) رضي الله عنه كان يقول فيها: (سبان ربي الأعلى) ثلاث مرات. وقد ورد ذلك عن ابن عمر (ت:٧٣هـ) أيضاً، وكذلك ورد عن علي (ت: ٤٠هـ) في الصلاة، وأنه سئل عن ذلك فقيل له: "أتزيد في الْقُرْآن؟ قال: لا إِنَّمَا أمرنَا بشيء فقُلته"[٦٠].

٤– **أذكار وأدعية أخرى متفرقة:**وردت أذكار وأدعية في آيات وسور أخرى، وهي مأثورة، بعضها عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما ورد بعضها الآخر عن الصحابة ومن بعدهم، إلا أن كثيراً منها لم يرد بأسانيد صحيحة، وإنما دأب العلماء ولا سيما المفسرون من إيرادها في تفاسيرهم، ونحن نشير إلى أكثر ما وقفنا عليه من ذلك من باب الاستئناس، والتوضيح لما ينبغي التوقف عنده، لا أنه أمر مقطوع به، حتى يلزم منه الالتزام به. وقد أوردت طائفة من كتب القراءات وعلوم القرآن مجموعة من هذه الأحاديث والآثار من دون بيان درجة الأحاديث إلا ما ندر، مثل كتاب (المدخل

لدراسة القرآن الكريم: ٤٣٣-٤٣٤) و(الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم: ٢٠٣-٢٠٤) و(موسوعة علوم القرآن: ١١٥-١١٧)، ومن أبرز ما وقفنا عليه:

أ-ورد عن عبد الله بن السّائب، -وهو من الصحابة القراء- أن عمر بن الخطاب أخّر العشاء الآخرة، فصلّيتُ، ودخل فكان في ظهري، فقرأت: [وَالذَّارِياتِ ذَرْواً] [الذاريات: ١]، حتّى أتيت على قوله: [وَفِي السَّماءِ رِزْقُكُمْ وَما تُوعَدُونَ] [الذاريات ٢٢]، فرفع صوته حتّى ملأ المسجد: أشهد". وهذا أثر ثابت(٦١).

ب- ورد عن عائشة (ت:٥٨هـ)، رضي الله عنها -بإسناد صحيح، أنّها قرأت: [فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنا وَوَقانا عَذابَ السَّمُومِ] [الطّور: ٢٧] فقالت: "اللهمّ مُنّ علينا وقِنا عذابَ السّموم، إنَّك أَنْت الْبر الرَّحِيم "، وأن ذلك كان في الصَّلاة(٦٢).

ج-ورد عن ابْن عبّاس (ت: ٦٨هـ) بإسناد حسن: أن رسول الله صلى الله عليْه وسلم كان إذا تلا قوله تعالى: [ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها] [الشمس: ٨] وقف ثمّ قال: "اللّهمّ آتِ نفسي تقواها، أنْت وليها ومولاها وخير من زكاها"(٦٣)وورد هذا أيضاً عن أبي هريرة (ت: ٥٩هـ) أنه قال: سمعت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يقْرَأ [فألهمها فجورها وتقواها] قَالَ: اللَّهُمَّ آتِ نَفسِي تقواها وزكها أَنْت خير من زكاها أَنْت وَليهَا ومولاها". قال أبو بكر [ابن أبي عاصم]: وهو في الصَّلَاة كأنه القنوت (٦٤).

د- روى أبو ميسرة أن جبريل لقن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند خاتمة البقرة «آمين»(٦٥). والحديث مرسل، لأن أبا ميسرة (وهو عمرو بن شرحبيل-كما يبدو-) تابعي توفي سنة (٦٣هـ) (٦٦)وعن معاذ بن جبل (ت: ١٨ هـ) أنه كان إذا ختم سورة البقرة قال: «آمين» (٦٧).وعلق ابن عطية (ت/٥٤٢ هـ) عليه بقوله: يظن أن معاذا روى هذا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فإن كان ذلك فكمال، وإن كان بقياس على سورة الحمد، من حيث أن هنالك دعاء وهنا دعاء، فحسن(٦٨) وأخرج عبد بن حميد (ت: ٢٤٩هـ) عن عطاء أنه قال: لما نزلت: [ربنا لا تؤاخذنا] [البقرة: ٢٨٦] كلما قالها جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم قال النبي: آمين رب العالمين. وهذا الحديث ذكره بعض المفسرين(٦٩). ولم أقف على درجته رغم البحث الحثيث عنه كما روي عن حذيفة (ت: ٣٦هـ) رضي الله عنه أنه صلى خلف رسول الله صلى الله عليْه وسلم، فقرأ الْبقرة فلمَّا ختمها قال: "اللَّهُمَّ رَبنا ولك الحمد عشرا أو سبع مرَّات". وهذا أيضاً إسناده ضعيف (٧٠).

هـ . روي عن جابر (ت: ٧٨هـ) أن النبي صلي الله عليه وسلم لما قرأ: [واذا سألك عبادي عني فاني قريب] [البقرة: ١٨٦] قال: اللهم أمرت بالدعاء وتكفلت بالإجابة، لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، أشهد انك فرد أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. وأشهد أن وعدك حق، ولقاءك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة آتية لا ريب فيها، وأنك تبعث من في القبور". وهذا الحديث إسناده ضعيف جداً(٧١)و. روي عن الزبير بن العوام(ت: ٣٦هـ)، أنه: سمع النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وهُو بِعَرَفَةَ يقرأ قوله تعالى: [شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لَا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ] [آل عمران: ١٨]، وأنه قال عقيبه: "وأنا على ذلك من الشاهدين يا رَبِّ"وهذا أيضاً إسناده ضعيف(٧٢)، ورُوي أيضاً بلفظ: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "وأنا أشهد أنك لا إِلَه إِلَّا أَنْت الْعَزِيز الْحَكِيم". وهو أيضاً ضعيف(٧٣)هذا وذكر عن الأعمش التابعي(ت:١٤٨هـ) أنه كان يردد الآية السابقة ورَوى في فضل ذلك حديثاً مرفوعا، وفيه أن الله تعالى يدخل صاحبها أي قائلها الجنة. إلا أنه ضعيف أيضاً(٧٤).

ز- كان ابْنُ مَسْعُود (ت:٣٢هـ) إذَا قرأ قوله عز وجل: [وقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً] [طه، ١١٤] قال: (اللهم زدني علما وإيمانا ويقينا)، كما روي عنه أنه لما قرأ الآية قال ثلاث مرات: (رب زدني علماً) (٧٥)وبعد أن أشار القنوجي المفسر (ت:١٣٠٧هـ) إلى هذا الأثر قال اتباعاً لذلك: "رب زدني علماً نافعاً وعملاً صالحاً وإيماناً كاملاً ويقيناً تاماً وعاقبة محمودة" (٧٦).

ح. ومنها ما رواه ابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ) عن هشيم عن مغيرة أنه قال: لإبراهيم أنا أسمع الرجل وأنا أصلي يقول: [إن الله وملائكته يصلون على النبي] [الأحزاب: ٥٦] أ أصلي عليه؟ قال: نعم إن شئت" (٧٧)والظاهر أن إبراهيم هو النخعي، وهو تابعي فقيه ثقة توفي سنة (٩٥هـ) كما قال ابن حجر (٧٨)وهذا الأثر ذكره النووي بنحوه عن ابن أبي داود عن الشعبي(ت:١٠٣هـ) وأنه روي: "بإسناد ضعيف"(٧٩).

ط. روي عن ابن مسعود (ت:٣٢هـ) رضي الله عنه أنه صلى فقرأ آخر سورة (الإسراء) ثم قال: (الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا). هذا الأثر ذكره النووي(٨٠). ولم أقف عليه عند غيره، رغم البحث الحثيث عنه.

ي. كان قتادة (ت: ١١٨هـ)(رحمه الله) إذا أتم قراءة سورة (ق) قال: (اللهم اجعلنا ممن يخاف وعيدك، ويرجو موعودك يا بارّ يا رحيم). وهذا الأثر ذكره بعض العلماء من المفسرين وغيرهم(٨١)، ولم أقف على سنده في كتب الحديث والآثار.

المطلب الثالث -مذاهب العلماء حول حكم الإتيان بالأذكار المتعلقة بالقرآن الكريم في أثناء القراءة.

عرضنا في ما سبق أحاديثَ وآثاراً عديدة كلها ترغب القارئ وتوجهه للتأمل في القرآن الكريم والتفاعل معه، والتجاوب مع آياته، والابتهال إلى الله بالرغبة والرهبة، وأنه ينبغي عليه ألا يمرّ على الآيات مرور الكرام. وبما أن القرآن الكريم يتعبد بتلاوته في الصلاة وغيرها، فقد بحث الفقهاء في هذه القضية، وفصّلوا الكلام فيها، أكثر من غيرهم، إلا أنه اختلفت أقوالهم وتبباينت مذاهبهم في حكم الإتيان بما تقتضيه الآيات من أذكار وأدعية وإقرار لها، فعلى الرغم من اتفاق كلهم على استحباب ذلك خارج الصلاة–كما سيأتي–، إلا أنهم اختلفوا في الإتيان بذلك في الصلاة، فمنهم من أطلق الاستحباب في الصلاة أيضاً، سواء أ كانت فرضاً أم نافلة، جماعة أو فرادى، ومنهم من لا يرى ذلك، مما يقتضي أن نورد أقوالهم فيما يأتي، نبدؤها بالقائلين باستحباب ذلك مطلقاً ثم بالذين قيدوه ببعض الحالات، وذلك على التفصيل الآتي:

المذهب الأول، وهو أوسع المذاهب، إذ يرى استحباب ذلك مطلقاً سواء كان في الصلاة أو خارجها، ولا فرق بين الصلوات المسنونة والمكتوبة، كما يعم المنفرد والإمام والمأموم، وهو مذهب الإمام الشافعي، ونسبه الإمام النووي (٦٧٦هـ) إلى جماهير العلماء.وقال النووى (ت:٦٧٦هـ) [٨٢]– بعد أن أورد حديث حذيفة (رضي الله عنه) الذي سلف ذكره–: "يسنّ لكل مَن قرأ في الصلاة أو غيرها إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله، وإذا مرّ بآية عطذاب أن يستعيذ به من النار، أو من العذاب، أو من الشرّ، أو من المكروه، أو يقول: اللهمّ إني أسألك العافية أو نحو ذلك، وإذا مرّ بآية تنزيه لله سبحانه وتعالى، نزَّهَ فقال: سبحانه وتعالى، أو: تبارك اللهِ رَبِّ العالَمِينَ، أو جلَّت عظمة ربنا، أو نحو ذلك"ثم أكد على ذلك من أنه يستحبّ التسبيح والسؤال والاستعاذة للقارئ في الصلاة وغيرها، وللإمام والمأموم والمنفرد، لأنه دعاء، فاستووا فيه كالتأمين عقب الفاتحة. وهذا الذي ذكرناه من استحباب السؤال والاستعاذة هو مذهب الشافعي رضي الله عنه وجماهير العلماء رحمهم الله"[٨٣]وقد مال إلى هذا المذهب غير الشافعية أيضاً، كالشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، إذ ذكر أن: (الظاهر استحباب هذه الأمور لكل قارئ من غير فرق بين المصلي وغيره، وبين الإمام والمنفرد والمأموم، وإلى هذا ذهب الشافعية)[٨٤].

المذهب الثاني: مذهب الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)(رحمه الله)قد تعددت الروايات والأقوال عند الحنابلة، فقد نقل عنهم جواز إجابة الآيات وسؤال الرحمة والتعوذ من عذابه مطلقاً –من دون التصريح باستحباب ذلك، والمذهب موافق لهذه الرواية، كما ورد عنهم –فضلاً عن ذلك– استحبابه كما هو الحال في المذهب الشافعي، كما نقل عنهم أيضاً أن ذلك يؤتى به في النوافل فقط واستحبابه فيها، كما نقل عنهم منع ذلك.وقد لخص ابن مفلح (ت: ٨٨٤هـ) هذه الروايات عن الإمام أحمد والأقوال بقوله: "(وإذا مَرَّتْ بِهِ آيَةُ رَحْمَةٍ أَنْ يسْأَلها) أيْ: يسْأل الرَّحْمةَ من الله تعالى، وآيَةُ عذابٍ أنْ يسْتعيذ منْها على الْمذْهب...، لأنّه دعاءٌ، وخيْرٌ، وعنه: يسْتحبّ، وظاهره لكلّ مصلٍّ... (وعنْه: يكْره في الْفرْض)، لأنّ الْمنْقول عنْه عليْه السّلام في النّفْل فيقْتصر عليْه، وعنْه: يفْعله إنْ صلّى وحْده، ونقل الْفضْل: لا بأْس أنْ يقوله مأْمومٌ، ويخْفض صوْته...قال أحْمد: إذا قرأ [أَلَيْس ذلك بقادرٍ على أنْ يحْيي الْموْتى] [القيامة: ٤٠] في صلاةٍ، وغيْرها قال: سبْحانك قيل: في فرْضٍ ونفْلٍ، ومنع منْه ابْن عقيلٍ فيهما"[٨٥].كما نقل في مذهب الحنابلة أن ذلك يستحب في صلاة النافلة وحدها، لِأَنَّهُ لمْ يُنْقَلْ عنْ النّبيّ صلى الله عليه وسلم في فريضةٍ، مع كثْرة مَنْ وَصَفَ قِراءَتَهُ فيها، كما نقل أن الإمام أحمد أنه سُئل عن إجابة الآيات المتضمنة استفهاماً فقال: "إنْ شاء قاله فيما بيْنه وبين نفْسه، ولا يجْهرُ به في الْمكْتوبة وغيْرها"[٨٦].وذكر المرداوي (ت: ٨٨٥ هـ): أنه لوْ تلا آيةً فيها ذِكْرُ النّبيّ – صلّى الله عليْه وآله وسلّم: قال: "فإنْ كان في نفْلٍ فقطْ صلّى عليْه نصّ عليْه..." [٨٧].

المذهب الثالث: مذهب المالكية:

الذي يظهر من مذهب المالكية، هو جواز ذلك وإباحته في النافلة دون الفرض، فذكر النفراوي (ت:١١٢٦)–من مكروهات الصلاة–: "وكالدّعاء بعد الْإحرام وقبل الْفاتحة أو بعْدها أو في أثْنائها أو أثْناءِ السّورة في الْفرْض"[٨٨]وأشار الصاوي (ت: ١٢٤١هـ) إلى أن كراهة الدّعاء في أثْناء الْقراءة مقيد بالْفرْض دون النّفْل[٨٩]وذكر الحطاب الرعيني (ت: ٩٥٤هـ) أن : "الدّعاء بعْد الْفاتحة وقبْل السّورة مباحٌ وليْس بمكْروهٍ، وهو كذلك في أثْناء السّورة في النّافلة..."، ثم مثّل ببعض الأمثلة على ذلك، منها أن الإمام لو قرأ آية فيها ذِكْرُ النّبيّ صلّى الله عليْه وسلّم فلا بأْس للْمأْموم أنْ يصلّي عليْه،...ثم بيّن أن الإمام مالكاً (ت: ١٧٩هـ) رحمه الله سئل فيمنْ سمع الْإمام يقْرأ: [قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ] [الإخلاص: ١] إلى آخرها فقال المأْمومُ: (كَذلك الله)، قال: "هل هذا كلامٌ ينَافي الصّلاة؟ فقال: هذا ليْس كلامًا ينافي الصّلاة"[٩٠].

المذهب الرابع. مذهب الأحناف:

أما مذهب الأحناف في هذه القضية فقد شاع عنهم أن كرهوا ذلك، فلمّا تطرق الإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ) لهذه المسألة من استحباب السؤال والاستعاذة، بيّن أن هذا هو مذهب الشافعي وجماهير العلماء رحمهم الله تعالى، ثم ذَكَرَ رأيَ الإمام أبي حنفية (ت: ١٥٠هـ) رحمه الله تعالى، بقوله: "ولا يستحب ذلك بل يكره في الصلاة، والصواب قول الجماهير لما قدمناه"[٩١]إلا أنه لدى التحقيق يظهر بأنهم إنما كرهوه في صلاة الفريضة

وفي صلاة التطوع إذا كانت جماعة، ولعلّ ما أشار إليه النووي عن أبي حنفية (رحمهما الله) هو كذلك فيما يخص الإمام والمأموم –كما سلف–، أما المنفرد فيحسن له ذلك ولا سيما في صلاة التطوع. ولذا فصّل الإمام السرخسي (٤٨٣هـ) القول في ذلك مع ذكر أدلته، بقوله: " إذا مرّ المصلي بآية فيها ذكر الجنة فوقف عندها وسأل فهو حسن في التطوع إذا كان وحده، ...فأما إذا كان إماماً كرهت له ذلك... لأنّ رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – لم يفعله في المكتوبات، والْأَئِمَّةُ بعْده إلى يوْمنا هذا، فكان منْ جملة المحدثات، وربّما يَمَلُّ الْقوْم بما يصْنعُ، وذلك مكْروهٌ، ولكنْ لا تفْسد صلاته.وكذلك إنْ كان خلْف الْإمام، فإنّه يسْتمع وينْصِتُ؛ لِأَنَّ الْقوْم بالاسْتماع أُمِرُوا وَإلى الْإنْصات نُدِبُوا، وعلى هذا وُعِدُوا الرَّحْمَةَ لِقوْله تعالى: [وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ] [الأعراف: ٢٠٤] [٩٢]وعلّل البابرتي الحنفي (ت: ٧٨٦ هـ)، ذلك بأنه لمْ ينقل عنْ النّبيّ – صلّى الله عليْه وآله وسلّم – ولا عن الْأئمّة الذين من بعْده؛ ولأنّ ذلك يؤدّي إلى تطْويل الصّلاة على المأمومين، وهو مكْروهٌ، والْمنْفرد كذلك إذا كان في الفرْض؛ لأنّ ذلك لم ينقل عنْ النّبيّ – صلّى الله عليْه وسلّم – ولا عنْ الْأئمّة من بعْده، وأمّا إذا كان في التّطوّع فهو حَسَن[٩٣].

المطلب الرابع ملحوظات حول النصوص الواردة بخصوص السؤال والدعاء في أثناء قراءة القرآن الكريم.

١–أكثر النصوص السابقة التي تتحدث عن صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقراءته لسور طوال وسؤاله الرحمة واستعاذته من النار، كانت في صلاته بالليل، ولم يكن معه إلا صحابي واحد في الغالب كما يظهر، أي أنه كان يصلي النافلة، واقتدى به بعض الصحابة فيما بعد. وهذا يؤيد قول الذين ذهبوا إلى استحبابه في صلاة النوافل، ولا سيما إذا كان المصلي منفرداً، –ومثله من كان يصلي فاقتدى به مَن يرضى بحال صلاته–، كما أن ذلك أحضر للقلب، وأبلغ في التدبر، كما أن صلاة الليل يسن فيها (التطويل، وكذا كثرة القراءة والركوع والسجود، وما أشبهه) [٩٤]، أما الذين عمموا الحكم وأطلقوه في سائر الصلوات ولعموم أحوال المصلين (إماماً ومأموماً ومنفرداً) استدلوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم ورد عنه أنه قال –مثلا–(سبحان الله) بعد قوله عز وجل: [سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى] [الأعلى: ١] في صلاة الفريضة أيضاً، كما ورد ذلك أيضا عن ابن عباس وعمر وغيرهما، وورد عنهم غير ذلك–كما أسلفنا–وقد لخص المناوي (ت: ١٠٣١) رحمه الله، وأجملَ: ما ذكره العلماء بهذا الصدد: من أن هذه الأشياء وشبهها لا تجوز عند الحنفية والمالكية إلا في غير صلاة، لأنه لو كان في الصلاة لبينه الرواة ولَنَقَلَه الصحابة، مع شدة حرصهم على الأخذ منه والتبليغ عنه، فإن زعم أحد أن ذلك كان في الصلاة حملناه على التطوع، أما عند الشافعية، فتجوز في الصلاة وغيرها، وأجابوا بأن الأصل العموم، وعلى المخالف دليل الخصوص، وبأن من يتعانى هذا يكون حاضر القلب متخشعا خائفا راجيا يظهر افتقاره بين يدي مولاه عز وجل، والصلاة مظنة ذلك، والقصر على النقل تحكم، وأن أقصى ما تمسك به المانع حديث: "إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس" وهو كما ابن حجر: محمول على ما عدا الدعاء جمعا بين الأخبار[٩٥].

وعليه فلا مانع من الإتيان بالأذكار والأدعية في الصلاة ولو كانت فرضاً أحياناً. ولا سيما ما ورد فيه حديث أو أثر صحيح.

٢–الاختلاف بين العلماء في حكم الإتيان والأذكار عند قراءة القرآن، عندما تكون في الصلاة، أما خارجها فقد صرح الشافعية باستحباب ذلك أيضا في أكثر كتبهم، وكذلك ورد في بعض كتب الحنابلة كما سلف، وتطرق إليه بعض المؤلفات في علوم القرآن، بينما سكت عنه أكثر الفقهاء، لأنهم فصلوا الكلام فيه في الصلاة وحدها، أما خارجها فقد لمحوا إليها أو ذكروها إجمالاً. وبهذا يظهر أنهم يكادون يتفقون على استحباب ذلك خارج الصلاة. ولم أعثر –على الرغم من البحث الكثير–على ما يخالف ذلك إلا رواية –قد تكون نادرة –عن ابن سيرين (١١٠هـ) (رحمه الله) أنه قال: «كَانُوا إِذَا قَرَءُوا الْقُرْآنَ لَمْ يَخْلِطُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَيَمْضُونَ كَمَا هُمْ»، ولعلّ المقصود به أنهم لم يفعلوا ذلك(في الصلاة)، لأن هذا الأثر ذكره ابن أبي شيبة (ت:٢٣٥) في مصنفه[٩٦] وأورده مباشرة بالترقيم نفسه في أثر آخر عن الحسن {لعله البصري ت: ١١٠هـ} في حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (في الصلاة) عند ذكر اسمه، فأجاب بأنه (يصلي عليه)، أو أن المراد أن القارئ يدعو ويسأل ذلك في نفسه، من دون أن يقطع قراءته. –والله أعلم.غير أنّ مما ينبغي التنبيه عليه، أن لا يشغل بذلك عن استماع التّلاوة إذا كان يستمع لتلاوة غيره، ولم يجد فسحة للجواب أو التّسبيح[٩٧].

٣– إذا دعا الإمام بالرحمة ونحوها، في أثناء القراءة –عند القائلين بجوازه أو استحبابه في الصلاة– فإن الإمام يجهر به ويوافقه فيه المأموم، والظاهر أنه لا يؤمن على دعاء إمامه وإن أتى به بلفظ الجمع. كما صرح بعض الأئمة في مذهب الإمام الشافعي[٩٨] ، أي يدعو المأموم لنفسه في نفسه. –والله أعلم. وليس هو مثل تأمين الفاتحة.

٤– ذهب بعض العلماء إلى عدم إحداث ذكر أو دعاء عند قراءة آيات الرحمة والعذاب إذا كانت في الصلاة، بل المقصود أن يعيد الآية بعينها، ذكر ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ): أن شيخه أَبُو بكر الدينَوَري (ت: ٥٣٢ هـ) كان يتَأَوَّل الحديث وأن: معنى يسْأَل ويستعيذ: أَنه يسْأَل بِإِعَادَة الْآيَة، كأن أَن يقْرَأ: [رَبنَا فَاغْفِر لنا] [آل عمران: ١٩٣] فيردد ذَلِك، لا أَن يتَكَلَّم بِكَلَام من عنده. واستدل على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: " إِن

صَلَاتنَا هَذِه لَا يصلح فِيهَا شَيْء من كَلَام الْآدَمِيّين "[٩٩]ولا يخفى أن هذا إنما يتأتى مع الآيات التي تتضمن دعاء في الغالب، ولا يتأتى مع كل الآيات، وعلى سبيل المثال، لو قرأ القارئ: [فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيم] [الواقعة: ٧٤]، فالمناسب أن يقول مثلاً –كما سبق–: (سبحان الله العظيم) لا أن يعيد الآية. –والله أعلم–.

٥– لا يلزم أن تكون صيغة الجواب ونحوه توقيفيّة، بل في ذلك سعة؛ إذ إنّ عموم هديه صلى الله عليه وسلم في ذلك يجعل للمتدبّر السّعة والفسحة في أن يستعمل ما بدا له من الصّيغ ممّا يتحقّق به المقصود، وهذا هو ما يفهم من كلام السّلف، وذلك في الصلاة وفي غيرها[١٠٠].

وأوضح الزبيدي (ت:١٢٠٥) كيفية الإجابة على بعض الآيات، فبعد أن ذكر أن القارئ يمكنه أن يفعل ذلك بلسانه أو قلبه، أو بهما وأنه الأفضل، ذكر أنه: يقول في محل التسبيح: (سبحان الله)، وفي التكبير (الله أكبر)، وفي التعوذ (أعوذ بالله)، وفي محل الدعاء (اللهم ارزقنا، اللهم ارحمنا)ونحو ذلك[١٠١]وبيّنت عائشة رضي الله عنها كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول القرآن [أي يفعل ما أمر به فيه]، إذ ذكرت: أنه كان: "يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: "سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي" يتأول القرآن. تعني قوله تعالى: [فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا] [النصر: ٣] [١٠٢] .

المبحث الثالث الأذكار والأدعية بعد إنهاء القراءة (أو عقيب الختم):

المطلب الأول التكبير عند ختم القرآن الكريم

من الأمور التي اعتاد عليها جمع من القراء أن يأتوا بالتكبير في أعقاب ختمهم للقرآن الكريم، وقد يأتون به في نهاية بعض السور أو فواتحها، ولذا كان من المستحسن معرفة مستند هذا التكبير وأقوال العلماء فيه على التفصيل الذي سنذكره وما يتعلق به في الفقرات الآتية:

أولا: تعريف التكبير: التكبير في اللغة مصدر (كبّر) إذا قال: (الله أكبر)، ومعناه: (الله أعظم، أي: من كل كبير وعظيم)، وهذا كقول: (بسمل)، أي قال: بسم الله الرحمن الرحيم[١٠٣]أما التكبير اصطلاحاً، فهو عبارة (عن قول: الله أكبر، قرب ختم القارئ)–على التفصيل الذي يذكر–[١٠٤].

ثانياً–أنواعه: التكبير نوعان، التكبير الخاص، وهو –كما سيأتي– من فاتحة سورة (الضحى) أو نهايتها إلى آخر المصحف، والتكبير العام، وهو ما يكون في بداية كل سورة[١٠٥].

ثالثاً– سبب وروده ذهب جمهور العلماء إلى أن سبب وروده أن الوحي: احتبس عن النبي صلّى الله عليه وسلم أياما.. فقال المشركون: إن محمدا قد ودّعه ربه وقلاه فأنزل الله عزّ وجلّ [والضُّحَى] [الضحى: ١] فلما قرأ رسول الله صلّى الله عليه وسلم كبّر حتى ختم، شكراً لله تعالى.. وأمر أبيّا بذلك"[١٠٦]. وقيل غير ذلك.

رابعاً– حُكمه: التكبير عند ختم المصحف ليس من القرآن بالإجماع، وإنما هو ذكر عظيم، ندب إليه الشارع عند ختم سور من القرآن، وحكمه أنه سنة، جيء به تبركاً وتعظيماً، وهو كالاستعاذة في أول القراءة، ونظراً للإجماع على أنه ليس بقرآن، لم يكتب في جميع المصاحف[١٠٧]. وسيأتي تفاصيل القول فيه في ما يأتي.

خامساً–مستند التكبير ومشروعيته:ورد في التكبير عند ختم المصحف حديث مسلسل عن أهل مكة، رواه الحاكم وغيره[١٠٨] عن أحمد بن محمد بن أبي بزة أنه قال: سمعت عكرمة بن سليمان قال: (قرأت على إسماعيل بن عبد الله، فلما بلغت [وَالضُّحَى]: قال لي: كَبِّرْ كَبِّرْ عند خاتمة كل سورة حتى تختم، وأخبره عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك، وأخبره مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك، وأخبره ابن عباس أن أبي بن كعب أمره بذلك، وأخبره أبيّ أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بذلك) وهذا الحديث ضعفه علماء الحديث، وذلك أن البزي – أحمد بن محمد بن أبي بزة المقرئ المتوفى سنة (٢٥٠هـ)، أحد راويي قراءة ابن كثير– ضعفوه في روايته للحديث، فقد قال فيه العقيلي(ت: ٣٢٢هـ): "منكر الحديث". وذكر ابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧): عن أبيه: "هذا حديث منكر"[١٠٩]، وقال الذهبي (ت: ٧٤٨هـ): "هذا حديث غريب، وهو مما أنكر على البزي". وأقر ابنُ حجر(ت: ٨٥٢هـ) ما ذهب إليه الذهبي بخصوص هذا الحديث [١١٠]، مع إقرارهما بإمامته في القراءة كما سيأتي في نهاية هذه المسألة.ونظراً لعدم ثبوت هذا الحديث مرفوعاً –من حيث الصناعة الحديثية– ذهب البعض إلى عدم مشروعية التكبير لدى ختم القرآن الكريم. آخذاً بظاهر سند الحديث، ولاسيما أنه مما تفرد به البزي وهو ضعيف في الحديث –كما سبق–، حتى أدى ذلك باللجنة الدائمة بعدم مشروعية التكبير من آخر سورة الضحى إلى آخر سور القرآن؛ وذلك لضعف الحديث الوارد فيه، وأن تركه أولى[١١١]ولا شك أن إصدار فتوى لعامة الناس بهذا الإطلاق موضع استغراب، لأن أمر التكبير ليس مبتدعاً مبنياً على نص مردود قطعاً أو على قول مجتهد أخطأ في فتواه، وذلك أن القول بسنية التكبير في قراءة ابن كثير (ت:١٢٠هـ) –برواية البزي–هو القول الراجح. وذلك لعدة أمور:

١-أن العلماء إنما اختلفوا في حكم رفع حديث التكبير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لتفرد البزي برفعه[١١٢]، والبزي وإن تكلم فيه علماء الجرح والتعديل في روايته للحديث من حيث ضبطه له- كما تقدم- إلا أن علماء القراءات لم يختلفوا في حكمه، إذ إن التكبير روي موقوفاً على ابن عباس (رضي الله عنهما) ومن رواية غير البزي أيضاً، فقد ذكر الحافظ أبو العلاء الهمذاني (ت: ٥٦٩هـ) -وهو من أئمة هذا الفنّ- أنه كبّر البزيّ وابن مجاهد عن قنبل، من فاتحة سورة (والضحى)، وفواتح ما بعدها من السور إلى (الناس)، وكبّر السوسي من فاتحة سورة (ألم نشرح) إلى خاتمة (الناس)[١١٣]. وقد أشار هذا الإمام الكبير إلى أئمة آخرين رووا التكبير في قراءاتهم، وقد أوردهم أيضاً الذهبي في معرفة القراء الكبار[١١٤] وقنبل(ت: ٢٩١هـ) هو الرواي الثاني المشهور عن ابن كثير(ت:١٢٠هـ)، والسوسي (ت:٢٦١هـ) هو أحد روايي قراءة أبي عمرو البصري (ت:١٥٤هـ). وقد ثبت عنهم التكبير في غير طريقة الشاطبية[١١٥]وتعد رواية هؤلاء متابعات تقوي ما جاء عن البزي، وقد روى هؤلاء التكبير موقوفاً على ابن عباس بأسانيد صحيحة معتمدة من القراء باتفاق، أما عند غيرهم فتعدد هذه الأسانيد يجبر بعضها ضعف بعض -لو سلم بضعف بعض رواتها-، والموقوف هنا له حكم المرفوع، لأنه مما لا يقال بالرأي[١١٦].

٢-تطرق ابن كثير المفسر (ت: ٧٧٤هـ) إلى حديث التكبير، وذكر أن البزي تفرد به، إلا أنه بيّن أن البزي إمام في القراءات وإن ضعف في الحديث، ثم أشار إلى أن (أبا شامة) أورد عن الشافعي أنه سمِع رجلًا يُكبّر هذا التَّكْبير في الصَّلَاة فقال له: أَحسَنْتَ وأَصبْتَ السُّنَّةَ، وهذا يقتَضي صحَّةَ هذا الْحديث[١١٧] وذُكر عن أبي محمد الحسن المقرئ أن الشافعي صلى خلفه في المسجد الحرام فقال له: إن تركتَ التكبيرَ فقد تركتَ سنة من سنن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. وقد وردت هذه الحادثة عن البزي مع الشافعي أيضاً[١١٨].وذكر أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ): أن البزى روى عن ابن كثير أنه كان يكبر من آخر سورة (والضحى) الى آخر (الناس)، ثم ذكر أموراً متعلقة بختم القرآن، ثم أتبعه بقوله: "وفي جميع ما قدمْنَاهُ أحاديث مَشْهُورَة يرْوِيها الْعلماء يُؤَيّد بعْضها بعْضًا تدل على صِحة ما فعله ابْن كثير" [١١٩]واستدرك ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)على تضعيف حديث البزي، بأنه غير مقبول، إذ قد رواه عن البزي الأئمة الثقات، وأنه يكفيه فخرا وتوثيقا قول إمامنا الشافعي: "إن تركتَ التكبير تركتَ سنة"، وفي رواية أخرى أنه قال له: "يا أبا الحسن والله لئن تركت التكبير فقد تركت سنة من سنن نبيك"، ثم أشار إلى ما ذكره الحافظ ابن كثير المفسر (ت: ٧٧٤) من أن: "هذا من الشافعي يقتضي تصحيحه لهذا الحديث"وأكد أن مما يقتضي صحته أيضا أن الإمام أحمد بن حنبل روى حديث التكبير عن أبي بكر الأعين عن البزي. مع أن الإمام أحمد كان يجتنب المنكرات، وقد صح ذلك عند أهل مكة ومن روى عنهم، وصحته استفاضت حتى بلغت حد التواتر، كما صحت أيضا عن أبي عمرو من رواية السوسي، ووردت عن سائر القراء، وصار عليه العمل عند أهل الأمصار في سائر الأعصار[١٢٠].

٣ -أن البزي قد روى التكبير أداء، أي ذكر أنه قرأ على شيخه به وقرأ شيخه على شيخه كذلك، والبزي مع ضعفه في الحديث إمام في القراءة، وبعض القراء ضعفاء في الحديث ولم يمنع ذلك قبول قراءتهم، لأنه من المعلوم أن الإنسان قد يبرع في علم دون علم، ولذا ذكر الإمامان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، وابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) أن البزي: (ضعيف في الحديث إمام في القراءة ثبت فيها). على أن البزي ذكره ابن حبان في الثقات(ت: ٣٥٤هـ)، وذكر أنه كان إمام المسجد الحرام، وزاد الذهبي: أنه كان قارئ مكة، والمؤذن في المسجد الحرام أربعين سنة، وأنه أقرأ الناس بالتكبير من (والضحى)[١٢١] فلم يمنع ضعفه في الحديث من إجماع الأمة على صحة روايته، وعليه فكل من كان من القراء والرواة -كحفص (ت: ١٨٠)- ضعيف الرواية في الحديث مقدم في القرآن، يقبل منه ما يتعلق بإقراء القرآن [١٢٢].

٤-التكبير أمر صحيح ثابت لم يختلف فيه أئمة القراءات، وتواتر العمل به، ولا سيما لمن قرأ بقراءة ابن كثير من رواية البزي له. وهو الذي عليه العمل، قديما وإلى يومنا هذا.من ذلك ما ذكره أبو عمرو الداني -الذي سلف ذكره أنفاً-، وقال عبد المنعم بن غلبون -وهو من الأئمة في القراءات توفي سنة ٣٨٩هـ- عن سُنّةِ التكبير: "وهذه سنة مأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين، وهي سنة بمكة لا يتركونها البتة، ولا يعتبرون رواية البزي ولا غيره، قال: ومن عادة القراء في غير مكة أن لا يأخذوا بها إلا في رواية البزي وحده" [١٢٣]. قال الإمام الشاطبي (ت:٥٩٠هـ) في منظومته الشهيرة [١٢٤]:

وفيهِ عن المكيينَ تكبيرُهم مع ال خواتِمِ قُرْبَ الختمِ يُرْوَى مُسَلْسلا

وذكر ابن الجزري (ت: ٨٣٣ هـ): أن التكبير صح عند أهل مكة قرائهم وعلمائهم وأئمتهم ومن روى عنهم صحة استفاضت واشتهرت حتى بلغت حد التواتر[١٢٥]. وروي التكبير عن غير البزي وقنبل من القراء، إلا أن المأخوذ به من طريق التيسير والشاطبية اختصاصه بالبزي، وقنبل بخلاف عنه[١٢٦] وذكر ابن الجزري أيضاً[١٢٧] أنه رأى غير واحد من شيوخه يعمل بالتكبير، ويأمر به في صلاة التراويح، وأنه فعله مرات لما كان يقوم بالإحياء إماما بدمشق ومصر، وأنه لمّا منّ الله عليه بالْمجاورة بمكّةَ لم ير أحدا ممّنْ صلّى التّراويح بالناس بالمسجد الْحرام في رمضان إلّا كان

يكبّر من الضّحى عند الختم، مما أدى به أن يقول عن سنة التكبير: "فعلمْت أنّها سنّةٌ باقيةٌ فيهمْ إلى الْيوْم –والله أعْلم –. ثمّ الْعجب ممّنْ ينْكر التّكْبير بعْد ثبوته عن النّبيّ – صلّى الله عليْه وسلّم –، وعنْ أصْحابه والتّابعين وغيْرهم.والتكبير عند أهل مكة سنة مأثورة يستعملونه في قراءتهم ودروسهم وصلاتهم، وقد أخذ بعضهم بالتكبير لجميع القرّاء، كما أن منهم من أخذ به في جميع سور القرآن (وهو التكبير العام)، ومنهم من أخذ به من خاتمة «والضحى» إلى آخر القرآن (وهو التكبير الخاص) [١٢٨]وذكر الشيخ يحيي الغوثاني –وهو من العلماء المعاصرين المعنيين بالقراءات والإقراء–: إلى أن التكبير ورد من آخر سورة (وَالضُحَى) إلى آخر المصحف عند القراءة برواية حفص عن عاصم من طريق (طيبة النشر) وهو التكبير الخاص, ويجوز تركه، ولم يرد من طريق الشاطبية وبينّ أيضاً: أن التكبير ليس من القرآن بالإجماع، بل هو سنة، وأنه قرأ به على جميع شيوخه[١٢٩]وروي التكبير أيضا –كما سلف– عن غير البزي وقنبل من القراء، ولكن المأخوذ به من طريق التيسير–للداني–ت:٤٤٤هـ) والشاطبية –للشاطبي ت: ٥٩٠هـ) اختصاصه بالبزي، وقنبل بخلاف عنه[١٣٠].كما ورد عن حفص التكبير العام، إلا أن ترك التكبير عنه في الوجهين هو المقدم في الأداء[١٣١] وعليه فالتكبير لقراءة عاصم (ت: ١٢٨هـ)، برواية حفص (ت: ١٨٠هـ)–المشهورة عندنا– وقراءة نافع (ت: ١٦٩هـ) برواية ورش (ت: ١٩٧هـ) وكذا رواية قالون (ت: ٢٢٠هـ) –المشهورة عند المغاربة – غير ثابت من طريقة الشاطبية، إلا أن عمل الشيوخ جرى على الأخذ بكل ما صح عن التكبير وإن لم يكن من طرق الكتاب المقروء به. كما قال القاضى عبد الفتاح (ت: ١٤٠٣هـ) [١٣٢].

خامساً صيغته ذهب الجمهور إلى أن صيغة التكبير: (الله أكبر)، وهي المروية عن البزي، –وقنبل على القول بثبوت التكبير عنه– ، وهذا هو الثابت من طريق التيسير والشاطبية، وروى بعض العلماء عنه –وعن قنبل– التهليل قبله، فتقول: (لا إله إلا الله والله أكبر) وزاد بعضهم التحميد أيضا بعد التكبير، أي تقول: (لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد) دفعة واحدة، لا يفصل بعضه عن بعض [١٣٣]. ولا يجوز التحميد مع التكبير من غير تهليل فلا تقول: (الله أكبر ولله الحمد) [١٣٤].

سادساً–محل التكبير وهيئته: اختلف الْقُرَّاء فِي موضع البدء بالتكبير، والانتهاء منه، فذهب بعضهم إلى أن ابتداءه من أول سورة (والضُّحَى) قبل البسملة، وانتهاءه أول سورة الناس قبل البسملة.وذهب بعض آخر إلى أن ابتداءه من آخر سورة (والضحى)، –وهذا هو المتداول–، وانتهاءه آخر (الناس). ثم يبدأ بقراءة سورة (الفاتحة) وخمس آيات من البقرة.ومنهم من ذهب إلى أنه من أول (ألم نشرح لك صدرك)، وانتهاءه عند بداية سورة الناس قبل البسملة.والْخلاف في ذلك مبْنِيّ على أصل وهو أَن التكبير هل هو لأوّل السُّورَة أو لآخرها؟ وأن تكبيره صلى الله عليه وآله وسلم، كان لقراءته هو، أو لختم قراءة جبريل عليه السلام؟ [١٣٥]وقال القاضي: "الأحسن أن يكون التكبير في الصلاة سرا مطلقا سواء أكانت الصلاة سرية أم جهرية"[١٣٦] ، ومنهم من يجعل التكبير تبعاً لهيئة الصلاة، فإن كانت الصلاة جهرية كان التكبير جهراً، وإن كانت الصلاة سرية كان التكبير سراً[١٣٧] وإذا كان يكبر في الصلاة آخرَ السورة، يكبّر أولاً للقراءة، ثم يكبر للركوع، أما إذا كان يكبر أولَ السورة، فإذا قرأ سورة الفاتحة وأراد الشّروع في سورة أخرى كبَّر وبسْمَلَ وابْتدأَ السّورة[١٣٨].

ملحوظات عن التكبير:

١–تجلى مما سبق أن التكبير عند أئمة القراءات لم يثبت لكون البزي (ت: ٢٥٠هـ)روى في ذلك حديثاً مختلفاً في صحته، بل هو أمر ثابت أخذه كل قارئ عن الذي قبله، حتى أصبح أمراً مقطوعاً به متواتراً عنهم، ولا سيما في قراءة ابن كثير (ت:١٢٠هـ) برواية البزي، من سورة الضحى إلى الناس –على اختلاف في بدايته ونهايته–. وذلك أن الشيوخ المقرئين المتقنين يحرصون أشد الحرص على أن يؤدوا القرآن كما سمعوه، ويتشددون في ذلك إلى أقصى ما يمكن، ولا يتساهلون مع الذين يُقرؤونهم في ضبط القراءة والدقة والنطق السليم ولو في كلمة واحدة بل ولا في حرف واحد مخالف لما تلقوه من شيوخهم.

٢–أن التكبير عند القراء حتم في رواية البزي عن ابن كثير، ولو خرج عنه قارئ لوجب أن ينبهه شيخه، لأن الرواية نقل لا يحتمل الاجتهاد، لأنه من الكذب في الرواية أن يخبر أنه قرأ عليه رواية البزي عن ابن كثير وقد قرأها دون تكبير، إذ لم يقرأ ابن كثير بدون تكبير [١٣٩].

٣–ما يلاحظ من التكبير والتهليل ونحوهما من جمهور الناس لقراءة شيخ ما في المحافل العامة، فمثل هذا لم أقف على مستند له، وهو –في الغالب –ليس من آثار التأثر بالآيات والتجاوب معها بقدر ما هو انفعال مع صوت قارئ من القراء المنبهرين بهم، مع أن من لوازم الاستماع والإنصات المأمور بهما في قراءة القرآن أن لا يكون مثل هذا التكبير، ولا سيما أن كثيراً من السامعين لا يفهمون المقصود من الآيات، (لكن إن وقع شيء من ذلك اتفاقاً بدون قصد، فهذا يرجى أن لا يكون فيه حرج)[١٤٠] وكذلك ما لا نلاحظه من قيام بعض القراء في ليلة العيد إلى ما قبيل صلاة العيد بقراءة القرآن بألحان معينة، والفصل بين الآيات بتكبير معروف، يردد معه ذلك الجالسون في المسجد، فهذا أيضاً لم أقف له على مستند من كتب الفقه والقراءات–رغم البحث عنه قدر المستطاع–، وكان الأولى بالكل أن يقتصروا على التكبير بدون جعله بين ثنايا القراءة, لأن

مثل ذلك لا بد فيه من مستند يؤيده، والتكبير في هذا الوقت –بدون جعله في ثنايا قراءة القرآن–هو المشروع والمندوب إليه بمثل قوله تعالى: [... وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ] [البقرة: ١٨٥] –والله أعلم.

المطلب الثاني قول (صدق الله العظيم) عند ختم التّلاوة ممّا جرت به العادة في القراءة

قول القارئ عند ختم التّلاوة: (صدق الله العظيم) ونحوه لم يرد فيه –حسب اطلاعي–، ما ينص عليه ويثبته كما اعتاد عليه بعض القراء، وإنما استحسنه بعض العلماء، منهم الحكيم التّرمذي (المتوفى نحو: ٣٢٠هـ)، فإنّه ذكر جملة من الأدب مع القرآن، وفيها: أن القارئ إذا انتهى من قراءته يقول: "صدقْتَ ربَّنا، وبلّغتْ رسُلُك، ونحن على ذلك من الشّاهدين، اللهمّ اجعلنا من شهداء الحقّ، القائمين بالقسط، ثمّ يدعو بدعواته"[١٤١]، إلا أنه لم يسنده إلى من سلفه.وقد تابعه جماعة على ذكره، منهم الحليميّ (ت: ٤٠٣هـ)، كما ذكره عنه البيهقيّ (ت: ٤٥٨ هـ) في الشعب، وذكر ذلك أيضاً عنه القرطبيّ (ت: ٦٧١هـ) في تفسيره[١٤٢]وقال الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ): "وليقل عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الي الكريم ونحن على ذلك من الشاهدين أو يقول صدق الله (وبلغ رسول الله) صلي الله عليه وسلم"[١٤٣]، وبنحوه ذكره الهرري(ت: ١٤٤١هـ)"[١٤٤].

ومما تجد الإشارة إليه أن البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) أورد حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي جعفر الباقر عن أبيه علي بن الحسين زين العابدين مرفوعا إلى النبي– صلى الله عليه وسلّم– أنه كان إذا ختم القرآن حمد الله بمحامد وهو قائم ثم يقول:صدق الله وبلغت رسله وأنا على ذلكم من الشاهدين" إلا أن هذا الحديث منقطع وإسناده ضعيف، لأن فيه المتهم ومن لا يعتد به[١٤٥]وذكره ابن الجزري (ت:٨٣٣) وذهب إلى (أن هذا الحديث مُرْسَلٌ، وأن في إسناده جابراً الْجُعْفِيّ، وأن أهل الحديث ضَعَّفُوهُ) [١٤٦]. ولذا لا ينهض دليلاً على ما نحن بصدده.هذا وقد وردت صيغة (صدق الله)، في سنّة النّبيّ صلى الله عليه وسلم الصحيحة في أكثر من خبر، كما في: حديث بريدة (ت:٦٣هـ)، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبل الحسن والحسين، رضي الله عنهما، عليهما قميصان أحمران، يعثران ويقومان، فنزل فأخذهما، فصعد بهما المنبر، ثمّ قال: "صدق الله: [إِنَّما أَمْوالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ] [التّغابن: ١٥]، رأيت هذين فلم أصبر" ثمّ أخذ في الخطبة[١٤٧]إلا أن هذا الحديث وشبهه ليس فيه دلالة على ما يفعله القرّاء عقب كلّ تلاوة، فإنّهم جعلوا ذلك كالسّنّة الثّابتة، بمثابة الاستعاذة المأمور بها عند الابتداء، وهذا غلط على الشّرع، إذ جعل العامّة يظنّون أن ذلك كالجزء الّذي لا بدّ منه لختم التّلاوة. إلا أن في الحديث دلالة على حسن ذلك لو وقع أحيانا، كما وقع منه صلى الله عليه وسلم، وحيث لم يرد عنه جعله من سنّة التّلاوة، فالواجب الوقوف عند ذلك، فإنّه كان أشدّ الأمّة تعظيما لكلام الله تعالى[١٤٨]وكذا ليس في مثل قوله تعالى: [قُلْ صَدَقَ اللَّهُ] [آل عمران: ٩٥] دليل على مشروعية قول (صدق الله) عقب كل تلاوة، فهذه الآية رد على اليهود والنصارى فى باطل دعواهم فى الآية قبلها وما يماثلها[١٤٩] وتجدر الإشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر ابن مسعود أن يقرأ عليه القرآن الكريم، فأخذ يقرأ من سورة النساء حتى وصل إلى قوله تعالى: [فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا] [النساء: ٤١]– قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "حسبك الآن"[١٥٠]وعليه فاعتقاد صدق كل ما في القرآن الكريم، أمر مطلوب، إلا أن ذلك لا يلزم أن ينطق به الإنسان في كل مرة قرأ القرآن الكريم أو سمعه، ومِن ثَمَّ فلا بأس أن يأتي القارئ وكذا السامع عقب التلاوة بـ(صدق الله العظيم) ونحوه أحياناً، من غير أن يعتقد أن ذلك سنة ثابتة، حتى يلزم منه الالتزام بها.

المطلب الثالث الدعاء عند ختم القرآن:

أولاً: مشروعية الدعاء عقب الختم: إن الدعاء عقب ختم القرآن الكريم أمر مرغوب فيه للفرد والجماعة، إذ هو من المواطن التي يستحب فيها الدعاء ويستجاب، كما يستحب حضور مجلس ختم القرآن الكريم. قال الإمام النووي (ت:٦٧٦هـ) –رحمه الله –ذاكراً آداب الختم[١٥١]: "يستحب حضور مجلس ختم القرآن استحبابا متأكدا... والدعاء مستحب عقيب الختم استحبابا متأكدا".وساق –رحمه الله –مجموعة من الآثار، للتدليل على استحباب ذلك –سنورد طرفاً منها فيما يأتي وذكر ابن الجزري (ت:٨٣٣هـ): (أن الدعاء عقب الختم مما أثره الخلف عن السلف، وأنهم استحبوه استحبابا مؤكدا تأكيداً شديداً)، وذلك لأنه من هدي السلف، إذ كانوا يحضرون عند ختم القرآن، ويدعون، فقد روي عن أنس بن مالك (ت: ٩٣هـ) أنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا [١٥٢]، وهذا أثر صحيح[١٥٣]وقال الحكم بن عتيبة التابعي (ت: ١١٥هـ) أرسل إلي مجاهد (ت:١٠٤ هـ)، وعنده ابن أبي أمامة. وقال: إنا أرسلنا إليك، لأنا أردنا أن نختم القرآن، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن[١٥٤]. وقال مجاهد (ت:١٠٤ هـ): كانوا يجتمعون عند ختم القرآن، وكان يقول: عنده تنزل الرحمة[١٥٥]وقد ساق بعض العلماء –للاحتجاج على استحباب ذلك– بعض الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، إلا أن كل ما نقل من ذلك لا يخلو من ضعف –كما قال أهل هذا الشأن كما سيأتي– منها: حديث:" مَعَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ" أورده البيهقي وذكر أن: فِي إِسْنَاده ضعفا[١٥٦]وروي الحديث عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو ضعيف أيضاً[١٥٧]ومنها ما روي عن جابر بن عبد الله (ت:٧٨هـ) مرفوعاً: "إن لقارئ الْقُرْآنِ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً فإنْ شاءَ صاحِبُها تَعَجّلَها فِي الدُّنْيا

وإنْ شاءَ أخّرَها إِلَى الآخِرَة". وهذا الحديث أيضاً ضعيف[١٥٨].ومن الأحاديث التي يستأنس بها في هذا المقام ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله سلم أنه قال: "اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَاسْأَلُوا اللهَ بِهِ؛ فَإِنَّ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ". وهذا حديث حسن [١٥٩]هذا كله في الدعاء عقب الختم خارج الصلاة، أما الدعاء فيها، فقد اختلف فيه العلماء، منهم من يرى أنه مستحب؛ لعموم الأدلة الواردة في ندب الدعاء عقب الختم، وحرص السلف لحضوره، لكونه مظنة نزول الرحمة واستجابة الدعاء. فقالت اللجنة الدائمة [١٦٠]: "يستحب الدعاء عند ختم القرآن الكريم في صلاة التراويح، ويستحب حضوره لفعل كثير من السلف ولا بأس بالذهاب إلى المساجد لحضور ختم القرآن".ولعل المقصود –بما جاء في هذه الفتوى– الدعاءَ في قنوت صلاة الوتر التي تختم بها التراويح كما هو الواقع والمشاهد في الحرمين في زماننا، إذ يختمون القرآن في صلاة التراويح ثم يدعون في الوترولا يبعد أن يراد الدعاء في الصلاة عقب الختم مباشرة، كما هو منقول ومصرح به في مذهب الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)، إذ ذكر ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ): أن الفضل بن زياد –وهو أحد المتقدمين من الإمام أحمد بن حنبل– سأَلَ الإمام أحمد كيف يصنع عندما يختم القرآن أَ يجْعل دعاءه فِي الوتر أو في التراويح؟ فأجابه: "إذا فرغتَ من آخر القرآن فارفعْ يديك قبل أن تركع، وادع بنا ونحن فِي الصلاة، وأَطِل القيام". ثم سأله: بم أدعو؟ قال: بما شئت، ففعلت كما أمرني، وهو خلفي يدعو قائما ورفع يديه، ثم ذكر لزياد أنه رأى أهل مكة يفعلونه، وأنه كان يفْعَله سُفْيَان بن عُيَيْنَة (ت: ١٩٨هـ) معهم بِمكَّة[١٦١]وقد ورد عن بعض العلماء الدعاء في السجود، فقد ذكر ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) (أن ابن المبارك (ت:١٨١هـ): كان يعجبه إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ أَنْ يكون دُعَاؤُهُ في السجود) ثم عقب عليه: بأن ذلك حسن[١٦٢]وقد نقل عن الإمام مالك (ت: ١٧٩هـ) أنه كره ذلك، إلا أن ابن الحاج المالكي (ت: ٧٣٧هـ) –: علل كراهة مالك للدعاء عقب الختم بأنها محمولة على الجهر ورفع الصوت في جماعة، أما الدعاء في السر فهو جائز أو مندوب بحسب الحال، وهذا هو الذي درج عليه السلف والخلف رضي الله عنهم. ثم بيّن ابن الحاج ما أُحدِث في زمانه عقب ختم القرآن من قراءة القصائد والكلام المسجع حتى كأنه يشبه الغناء[١٦٣]والذي يظهر منه أن هذا عام يشمل الدعاء في الصلاة وخارجها اذا اشتمل على مثل هذه المحدثات. وذهب بعض العلماء –ولا سيما من المعاصرين– إلى عدم استحباب الدعاء في الصلاة عقب الختم، فقد ذهب بكر أبو زيد (ت: ١٤٢٩هـ) إلى أنه لا أصل للدعاء بعد الختمة في الصلاة [١٦٤]وذهب إلى ذلك أيضاً ابن العثيمين(ت:١٤٢١ هـ)، وأنه لا ينبغي فعله حتى يقوم دليلٌ على مشروعيته في الصلاة، إلا أنه رأى أن المأموم يتابع إمامه في ذلك ويؤمن على دعائه سواء أطال أم لا[١٦٥].والذي يبدو أن في الدعاء فسحة وسعة، إذ المطلوب أن يدعو الإنسان عقب ختم القرآن الكريم ويحضر ذلك، سواء أكان خارج الصلاة– باتفاق–، أو في الصلاة بعد القراءة مباشرة ولا سيما أن الإمام أحمدَ فعله، وذكر أن أهل مكة يفعلونه بما فيهم سفيان بن عيينة (رحمهم الله). أو في قنوت صلاة الوتر عقب التراويح أو غيره، شريطة أن يخلو الدعاء من المحذورات كالسجع المتكلف والإطالة المملة، وعليه أن يدعو بخشوع وحضور قلب [١٦٦].

ثانيا: صيغ الدعاء بعد الختمة: لم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أصحابه أو أتباعهم المشهورين، دعاء خاص بعد ختم القرآن الكريم كما صرح بذلك بعض العلماء[١٦٧]، وأما ما ينسب إلى إلى ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) من دعاء بخصوص ختم القرآن الكريم فلا يعلم صحته عنه، وإن اشتهرت نسبته إليه، وأنه لا بأس أن يدعو الإنسان به أو بدعوات أخرى؛ لعدم الدليل على تعيين دعاء معين[١٦٨]وفي الحقيقة أني لم أطلع على هذا الدعاء المنسوب لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ، (رحمه الله) رغم البحث عنه، إلى أن الشيخ محمد طاهر الكردي (ت: ١٤٠٠هـ) تطرق إلى دعاء ختم القرآن، وقال: (نأتي هنا بدعاء جامع اقتبسناه من جملة أدعية مأثورة). ثم سرد أكثر الأدعية المسجلة في نهاية بعض المصاحف المطبوعة[١٦٩]، ولا يبعد أن يكون جعل هذا الدعاء في نهاية المصحف من صنيعه، إذ هو من الأعلام الذين تولوا كتابة المصحف الشريف –كما اشتهر ذلك عنه، إذ رأيت مصحفاً مطبوعاً بمكة المكرمة سنة ١٣٦٩هـ، ودون عليه أنه كتبه محمد طاهر الكردي –والله أعلم–والدعاء المطبوع في نهاية كثير من المصاحف الورقية وكذلك المسجلة على الجوال –في أيامنا–عبارة عن مجموعة من الأدعية المتفرقة المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم في مناسبات مختلفة، وهي لم ترد مجموعة هكذا في سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم–رغم البحث عنه–، وأكثرها مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وجلّها ثابت عنه بسند صحيح، وبعضها ليس كذلك، كما أنه لا علاقة له بخصوص القرآن سوى الفقرة الأولى منه، وهي لم تثبت بطريق صحيح، وقد أشار بعض العلماء إليها، وهي أن القارئ يدعو بما كان يقوله صلي الله عليه وسلم عند ختم القرآن: "اللهم ارحمني بالقرآن العظيم واجعله لي إماما ونورا وهدى ورحمة، اللهم ذكرني منه ما نُسّيت، وعلمني منه ما جهلت وأرزقني تلاوته آناء الليل وآناء النهار واجعله حجة لي يارب العالمين". فهذا الحديث معضل–سقط منه أكثر من راو–. كما قال الحافظ العراقي (ت: ٨٠٧هـ).[١٧٠]وكذلك رأيت بعض الأئمة المعنيين بإقراء القرآن –عندنا في أربيل بالعراق –يدعو بعد الختم بالدعاء المشهور لحفظ القرآن–بعد صلاته–، من أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد علياً ليصلي أربع ركعات ليلة الجمعة، ويقول إثرها: "اللهمّ ارْحمْني بِترْك المعاصي أبدًا ما أَبْقيْتَني، وارْحمْني أَنْ أَتكلّف ما لا

يَعْنيني، وارْزُقْني حُسْنَ النّظر فيما يرْضيك عنّي.... أَسْألك يا الله يا رحْمنُ بجلالك، ونور وجْهك أَنْ تُلْزِمَ قلْبي حفْظ كتابك كما علّمْتني فهذا الحديث أيضاً ضعيف، إذ أخرجه كثير من الأئمة، منهم الترمذي (ت:٢٧٩هـ) في سننه وقال فيه: هذا حديثٌ غريب"، وأورده ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) في مقدمة تفسيره وقال فيه: "فإنه في المتن غرابةٌ بل نكارةٌ"، وقال فيه المناوي (ت: ١٠٣١هـ): ضعيف[١٧١],وطبع كُتيّب آخر باسم دعاء ختم القرآن الكريم، وذكر جامعه أنه لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، والظاهر أنه جمع شرح الحديث من كتب ابن القيم [١٧٢]والكتاب شرح لحديث: ثابت عن رسُول الله صلَّى اللهُ عَلَيْه وسلَّم، وهو: "ما قال عبد قط إذا أصابه هَمٌ وحَزَنٌ: اللهم إني عبدك وابن عبدك وابنُ أَمَتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حُكْمك، عدْلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سمَّيْت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو عَلّمته أحداً من خَلْقك، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاءَ حزني، وذهَاب همّي، إلاَّ أذهب الله عز وجل همَّه، وأبدله مكان حُزْنه فَرَحاً...". وهذا الحديث صحيح [١٧٣]وذكر الإمام ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) عن شيوخه أن الإمام الشاطبي (ت: ٥٩٠هـ)، وكذلك السخاوي (ت: ٦٤٣)(رحمهم الله) كانوا يدعون في ختمهم للقرآن الكريم بالدعاء الوارد في هذا الحديث[١٧٤] أما بخصوص ما يدعو القارئ فتطرق إليه الأئمة، منهم الإمام النووي (ت:٦٧٦هـ)[١٧٥]، إذ قال: " ينبغي أن يلح في الدعاء وأن يدعو بالأمور المهمة، وأن يكثر في ذلك في صلاح المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم" ثم أخذ يسرد أدعية جامعة ثم ذكر أنه يفتتح دعاءه ويختمه بحمد الله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم وآله، وبنحوه قال ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) [١٧٦]وبهذا بدا أنه لم يثبت دعاء مخصوص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا صحابته الأخيار بعد ختم القرآن الكريم، وإنما يدعو الفرد وكذا الجماعة لأنفسهم ولإخوانهم المسلمين بالأمور المهمة والأدعية الجامعة لخيري الدنيا والاخرة، وأن يصلح الله ولاة أمورهم ويوفقهم لنصرة دينه، متجنبين في دعائهم التطويل الممل، والسجع المتكلف، أو التقيد بدعاء معين في كل ختمة.

نتائج البحث

بعد هذه الرحلة المباركة، يمكننا أن نذكر خلاصة البحث وأبرز نتائجه في الأمور الآتية:

– لا شك أنّ قارئ القرآن الكريم –وكذلك سامعه–يحصل له ثواب عظيم بمجرد التلاوة، لأن القرآن يُتعبد بتلاوته، إلا أنه يضاعف له الأجر ويعظم الثواب إن رافقها التدبر والتأمل، وذلك بأن يستشعر أنه مخاطب بهذا الكتاب العزيز، وأن الله تعالى أنزله ليكون هداية للخلق، وسعادة للبشرية، ومِن ثَمَّ يتجاوب مع آياته، فكلما مرّ بآية فيها تسبيح سبح، أو بيان رحمة استبشر وسأل، أو وصف عذاب خاف وتعوذ.

– معظم ما يذكر من الأذكار والأدعية المتعلقة بالقرآن الكريم–ما عدا البسملة في أول السورة، وما عدا الاستعاذة عند بعض–، ليس واجباً ملزماً، حتى ولو كان ثابتاً من حيث السند، بل غاية ما يقال فيه أنه يندب ويستحب الإتيان به، على اختلاف بين الصلاة وخارجها.

– الاستعاذة مندوبة عند الجمهور، وهي تكون قبل القراءة سواء قرأ القارئ من أول السورة أو في أثنائها. ويكتفى جهراً باستعاذة القارئ الأول في حلقات التعليم، لتكون القراءة متواصلة.

–الأذكار والأدعية المتعلقة بأثناء قراءة القرآن كثيرة، وهي تستند بمجملها إلى أحاديث صحيحة رواها الصحابة الذين شاهدوا صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، منه أنه صلى صلاة طويلة قرأ فيها بالسور الطوال كالبقرة والنساء وآل عمران، وأنه كلما مرّ بآية فيها تسبيح سبح...، فمثل هذه الأحاديث عامة، فصلتْ جزئياتِها وبينتها أحاديثٌ وآثار آخرى، إلا أن فيها ما هو الصحيح ومنها ما ليس كذلك.

–فمن الثابت المشهور قول (آمين) عقب الفاتحة، وهي سنة ثابتة في الصلاة وخارجها.

–ومنه: قول (سبحان الله الأعلى) ونحوه عند قراءة قوله سبحانه: [سبح اسم ربك الأعلى] [الأعلى ١]، لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم وبعض الصحابة.

–ومنه: إجابات بعض الآيات، كقول (بلى وأنا على ذلك من الشاهدين) بعد قراءة سورة التين: [أليس الله بأحكم الحاكمين] ونحو ذلك لورود أحاديث في ذلك، وتلك الأحاديث وإن كان في أسانيدها مقال، إلا أن ورودها بطرق متعددة يجعلها صالحة للاحتجاج. ويتقوى بعضها ببعض. وهناك أحاديث وآثار أخرى كثيرة واردة بهذا الخصوص. أوردنا جلّ ما وقفنا عليه، كما بينّا ما يصلح منها للاحتجاج من حيث السند.

–أطلق جمع من العلماء استحباب الإتيان بالأذكار والأدعية –التي تكون جواباً لآيات أو سؤالاً للرحمة... في الصلاة مطلقاً كما استحبوه خارجها، وهم الشافعية. وهو قول في مذهب الإمام أحمد أيضاً، ومنهم من منعها في الصلاة إلا أن تكون تطوعاً وأن تكون فرادى، وهم أكثر الحنفية والمالكية، ورواية أخرى في مذهب الإمام أحمد، وحجتهم أن ذلك لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم في صلاة الفرض، ولا يبعد أن يكون هذا القول هو الأقرب إلى المقصود في الغالب، أما خارج الصلاة فيبقى الحكم على الاستحباب.

–ليس لتلك الأذكار والأدعية صيغ معينة، بل كل ما يدل على المعنى المراد يحصل به المقصود، وإن كان الأفضل الصيغة المأثورة –إن ثبتت–

-التكبير عند ختم المصحف ليس من القرآن بالإجماع، وإنما هو سنة ثابتة عند أئمة القراء، وعمل بها الصحابة والتابعون والقراء إلى يومنا هذا، وهو ثابت لقراءة ابن كثير المكي(ت: ١٢٠هـ) برواية البزي (ت: ٢٥٠هـ)، والبزي وإن ضُعف في الحديث إلا أنه ثَبْتٌ وإمام في القراءة وما يتعلق بها، والتكبير تواتر العمل به. وهو أقوى سند في هذا المضمار. مع أنه صح موقوفاً أيضاً على ابن عباس (ت: ٦٨) وغيره. إلا أن التكبير لقراءة عاصم(ت:١٢٨هـ)، برواية حفص(ت: ١٨٠هـ)-المشهورة عندنا-غير ثابت من طريقة الشاطبية، إلا أن عمل الشيوخ جرى على الأخذ بكل ما صح عن التكبير وإن لم يكن من طرق الكتاب المقروء به.

-تصديق القرآن الكريم بالقلب واعتقاد صدقه وحقيّته أمر مطلوب، إلا أنه لم يرد في نص صحيح أن صلى الله عليه وسلم كان يختم قراءته بنحو (صدق الله العظيم)، أو كان يحُث عليه -لا هو ولا صحابته- ولذا ينبغي التنبه لذلك، على أن القارئ -ومثله السامع- لو قال ذلك أحياناً من غير أن يواظب عليه، أو يعتقد سنيته - لا بأس به. والله أعلم.

-ثبت عن طائفة من السلف من الصحابة والتابعين، أنهم كانوا إذا ختموا القرآن جمعوا أهلهم، ودعَوا ، وكانوا يحرصون على حضور ذلك، إذ إنه من مواطن استجابة الدعاء، فينبغي لمن ختم القرآن الكريم أن يغتنم هذه الفرصة ويدعو بالدعوات الجامعة لخيري الدنيا والآخرة، إلا أنه لم يصح في ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيء، كما أنه لا مانع أن يختم الإنسان القرآن في الصلاة، ولاسيما في التراويح، بل يندب ذلك، كما يجوز أن يدعو إثره قبل الركوع -عند الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)- أو بعده في القنوت من صلاة الوتر -عند الأكثر- أو بعد الصلاة -بلا خلاف- بما تيسر من الدعاء، إلا أنه ينبغي -ولا سيما إذا كان إماماً -أن لا يشق على المصلين بتطويل ممل، كما عليه ألا يتكلف السجع، ولا يعتدي في الدعاء، بل عليه أن يسأل لنفسه وللمسلمين بما فيه خير الدنيا والآخرة وصلاحهم، بعبارات وأدعية جامعة موجزة. والله أعلم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- إبراز المعاني من حرز الأماني: أبو شامة شهاب الدين (ت: ٦٦٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين: الزبيدي، الحسيني المرتضى، تحقيق: مؤسسة التاريخ العربي، ١٩٩٤م.
- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: أحمد الدمياطيّ البناء(ت: ١١١٧هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٦م.
-الإتقان في علوم القرآن:جلال الدين السيوطي(ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٧٤م.
- الإحكام في أصول الأحكام: ابن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- الأذكار: أبو زكريا النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط٢، ١٩٩٠م.
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) (١٩٩٩م) : تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، دمشق، ط١، ١٩٩٩م.
- الأسماء والصفات: أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ): حققه وعلق عليه: عبد الله الحاشدي، قدم له: مقبل الوادعي، مكتبة السوادي. جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣ هـ.
-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين المرداوي(ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، مصر، ط٢.
-أول مرة أتدبر القرآن: عادل خليل،: قدم له: الكندري، والنجدي، والمطيري، شركة إس بي، الكويت، ط١٣، ٢٠١٧ م.
- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقة الشاطبية والدرة: عبد الفتاح القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، ويليه القراءات الشاذة، تحقيق أحمد عناية، دار الكتاب العربي، ٢٠٠٥م.
-البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) (١٩٥٧ م)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم،دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، مصر، ط٢، ١٩٥٧م.
- بلغة السالك لأقرب المسالك (حاشية الصاوي على الشرح الصغير)أبو العباس الصاوي (ت: ١٢٤١هـ)دار المعارف، مصر.
- تاريخ القرآن الكريم: محمد طاهر الكردي (ت:١٤٠٠هـ) نشره: مصطفى يغمور، مطبعة الفتح، جدة. ط١، ١٩٤٦م.

– التبيان في آداب حملة القرآن: أبو زكريا النووي(ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: الحجار، دار ابن حزم، بيروت، ط٣، ١٩٩٤.
–تحفة المحتاج في شرح المنهاج: أحمد ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، ١٩٨٣ م.
– تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: زين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) والسبكي (ت: ٧٧١هـ) والزبيدي (ت:١٢٠٥م)، استِخرَاج: أبي عبد الله مَحمُود بِن مُحَمّد الحَدّاد (١٣٧٤ هـ)، ط١، دار العاصمة للنشر، الرياض، ط١، ١٩٨٧م.
– تفسير ابن أبي حاتم (تفسير القرآن العظيم): ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ): تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩ هـ.
–تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم): إسماعيل بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.
– تفسير البغوي (معالم التنزيل في تفسير القرآن)، أبو محمد البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠ هـ.
– تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن: محمد الأمين الهرري (ت: ١٤٤١هـ): إشراف ومراجعة: د. هاشم محمد علي، دار طوق النجاة، بيروت، ط١، ٢٠٠١ م.
–تفسير الرازي (مفاتيح الغيب): فخر الدين الرازي(ت: ٦٠٦هـ): ط٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
–تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل آي القرآن): ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م.
– تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): أبو عبد الله القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة: ط٢، ١٩٦٤م.
– التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د. وهبة الزحيلي(ت: ١٤٣٦هـ)، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٩٩١م.
– تقريب التهذيب: ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا. ط،: ١٩٨٦.
– التكبير عند ختم المصحف الشريف مفهومه وأحكامه بين القراء والفقهاء: د. محمد منصور: مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية–جامعة الكويت، مجلد ١٨، عدد ٥٥، ٢٠٠٣م.
– تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا النووي(ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبده كوشك، دار الفيحاء، دمشق–سورية، ط١. ٢٠٠٦م.
– التمهيد في علم التجويد: ابن الجزري (ت:٨٣٣هـ)، تحقيق: على البواب، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٩٨٥م.
– التيسير في القراءات السبع: ، تحقيق:أوتو تريزل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٩٨٤م.
– الثقات: ابن حبان، أبو حاتم البُستي (ت: ٣٥٤هـ). دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط ١، ١٩٧٣م.
– جامع البيان في القراءات السبع الداني: أبو عمرو الداني(ت: ٤٤٤هـ)،جامعة الشارقة، الإمارات، ط١، ٢٠٠٧ م.
– جمال القراء وكمال الإقراء: أبو الحسن السخاوي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. مروان العطيَّة، ود. محسن خرابة، دار المأمون للتراث، دمشق – بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
– حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع: عبد الرحمن العاصمي (ت: ١٣٩٢هـ) ط١، ١٣٩٧ هـ. (من المكتبة الشاملة).
– الدر المنثور في التفسير بالمأثور: جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت.
– دعاء ختم القرآن الكريم، شرح حديث اللهم إني عبدك وابن عبدك، والحكمة منه، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، جمع وإعداد عبد الحميد الدرويش، دار البشائر، دمشق، سورية، ط١، ٢٠٠٣م.
– روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا النووي (ت: ٦٧٦هـ) ، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، ط٣، (١٩٩١م.
– سنن أبي داود: السِّجِسْتاني(ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين، مذيلاً بأحكام الألباني، المكتبة العصرية، بيروت.
– سنن الترمذي، أبو عيسى بن سَوْرة الترمذي(ت: ٢٧٩هـ): سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عوض)، مذيلاً بأحكام الألباني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر، ط٢، ١٩٧٥ م.
– السنة، ابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.

-سنن ابن ماجه، أبو عبد الله ابن ماجه (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية،مصر.
-سنة التكبير بين السور عند ختم القرآن الكريم: سالم الزهراني،مجلة الجامعة العراقية، العدد ٤٥، ج ٣.
- السنن الكبرى: أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٣ م.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع: ابن العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٨هـ
- شرح السنة: البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: والأرنؤوط والشاويش،المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٩٨٣م.
- شرح الشاطبية: أبو شامة شهاب الدين، (ت: ٦٦٥هـ)، ضمن كتب المكتبة الشاملة.
- شرح طيبة النشر في القراءات: ابن الجزري(ت:٨٣٣هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٠م.
- شرح طيبة النشر في القراءات العشر: أبو القاسم النُّوَيْري (ت: ٨٥٧هـ)، تحقيق: الدكتور مجدي باسلوم، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣م.
- شعب الإيمان: أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد العلي والندوي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ٢٠٠٣م.
- الشكر: ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ) تحقيق: بدر البدر، المكتب الإسلامي. الكويت، ط٣، ٢٠٠٠م.
-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٨٧م.
- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه): محمد بن إسماعيل البخاري(ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي: دار طوق النجاة، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،)، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية - وصورتها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).
- الضعفاء الكبير: أبو جعفر العقيلي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، تحقيق: قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٤م.
-العتيق مصنف جامع لفتاوى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: محمد حكيمي، ١٤٤٢ (من المكتبة الشاملة).
-العلل: ابن أبي حاتم: (ت: ٣٢٧هـ) (٢٠٠٦ م)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط١، ٢٠٠٦م.
- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد: ابن السُّنِّي (ت: ٣٦٤هـ)، تحقيق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة / بيروت.
- العناية شرح الهداية: محمد البابرتي (ت: ٧٨٦هـ)، دار الفكر.
- غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار: أبو العلاء الهمذاني المقرئ (ت:٥٦٩هـ): تحقيق: د. أشرف طلعت، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، جدة/ ط١، ١٩٩٤م.
- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: الشيخ زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ) المطبعة الميمنية. (ضمن كتب المكتبة الشاملة).
- غيث النفع في القراءات السبع: الصفاقسي (ت: ١١١٨هـ)، تحقيق: الحفيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.
- الفتاوى الحديثية: ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، (د.ت): (ضمن كتب المكتبة الشاملة).
- فتاوى اللجنة الدائمة: إعداد وجمع: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الرياض (من المكتبة الشاملة).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وتصحيحه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت. ١٣٧٩هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان وآخرين، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة، ط١، ١٩٩٦ م.
- فتح القدير:محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

– فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله: عبد المحسن البدر، دار ابن القيم، الدمام–السعودية، ط١، ٢٠٠٣م.
– فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل: سليمان الجمل (ت: ١٢٠٤هـ) دار الفكر.
– فضائل القرآن: أبو العباس المُسْتَغْفِرِيُّ (ت: ٤٣٢هـ)، تحقيق: أحمد السلوم، دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٨ م.
– فضائل القرآن: أبو عُبيد القاسم بن سلاّم (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: العطية وآخران، دار ابن كثير، دمشق ، ط١، ١٩٩٥م.
– فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة: ابن الضريس (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير،(د.ت).
– الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن الجزيري (ت: ١٣٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٣م.
– فقه قراءة القرآن الكريم: أبو خالد صخر المصري، مكتبة القدسي، القاهرة، ط١، ١٩٩٧م.
– الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد النفراوي المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، ١٩٩٥م
– فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوى (ت: ١٠٣١هـ)، تعليق: ماجد الحموي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦ هـ.
– قرة العينين في محاكمة الإمامين المحدث الألباني والمقرئ إيهاب: علي المدني،دار المعارج. القاهرة، ط١، ٢٠٠٨م.
–كتاب الذكر والدعاء في ضوء الكتاب والسنة: عبد الرزاق البدر (١٤٢٢هـ): وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، ط١.
– الكليات: أبو البقاء الكفوي، (ت: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
– كشاف القناع عن متن الإقناع: ، منصور بن يونس البهوتى (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
– كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، جار الوطن، الرياض.
– اللباب في علوم الكتاب: ابن عادل (ت: ٧٧٥هـ)، تحقيق: عادل ومعوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
– لسان الميزان: ابن حجر العسقلاني ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط١، ٢٠٠٢ م.
– المبدع في شرح المقنع: ابن مفلح برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
– المبسوط: شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٣م.
– مجمع الزوائد ومنبع الفوائد –بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر–: الحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٢م.
– المجموع شرح المهذب –مع تكملة السبكي والمطيعي–: أبو زكريا النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (د.ت).
– مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب: فهد ناصر: دار الوطن والثريا، ١٤١٣هـ.
– المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٢هـ): تحقيق: عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ، ١٤٢٢ هـ.
– مختصر خلافيات البيهقي: اللَّخمى الشافعي (ت: ٦٩٩هـ)، تحقيق: د. ذياب ، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٩٩٧م.
– مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: ابن قيم الجوزية(ت: ٧٥١هـ): ، تحقيق: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٩٩٦م.
– المدخل: ابن الحاج المالكي (ت: ٧٣٧هـ)، دار الفكر، ١٩٨١م.
– المدخل لدراسة القرآن الكريم: أبو شُهبة، محمد بن محمد (ت:١٤٠٣هـ)، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٣م.
– المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: أبو شامة (ت: ٦٦٥هـ) تحقيق: قولاج، دار صادر، بيروت،١٩٧٥م.
– المستدرك على الصحيحين: الحاكم النيسابوري (ت:٤٠٥هـ)، تحقيق: عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
– المستصفى: أبو حامد الغزالي،(ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
– المسند: الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق أحمد شاكر، ط١، – القاهرة ١٩٩٥ م.
– المسند: الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١ م.(وقد راجعت هذه النسخة في مواضع نبهت عليها في البحث).

– مسند الحميدي، أبو بكر الحميدي (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حسن الدَّارَانيّ، دار السقا، دمشق – سوريا، ط١، ١٩٩٦م.
– مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي): أبو محمد الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين الداراني، دار المغني، المملكة العربية السعودية، ط١، ٢٠٠٠ م.
– المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد الفيومي(ت: نحو ٧٧٠هـ). المكتبة العلمية، بيروت.
–المصنف في الأحاديث والآثار: ابن أبي شيبة، (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
– المعجم الأوسط: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد, عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
–معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية وما يتعلق به: د. عبد العلي المسؤل، دار السلام، مصر، ط١، ٢٠٠٧م.
– المعجم الكبير: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط، ١٩٩٢، (دار الصميعي – الرياض / ط١، ١٤١٥ هـ).
–معجم مقاييس اللغة: ابن فارس القزويني الرازي(ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون دار الفكر، ١٩٧٩م.
– معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن: حسن الجبل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط١، ٢٠٠٨م.
– معرفة القراء الكبار: أبو عبد الله الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
– المغني: ابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، مصر، ١٩٦٨م.
–المقدمات الأساسية في علوم القرآن: عبد الله يوسف الجديع، ، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ٢٠٠٦م.
– المكرر في ما تواتر من القراءات السبع وتحرر: سراج الدين النشَّار الشافعي (ت: ٩٣٨هـ)، ويليه: موجز في ياءات الإضافة بالسور، تحقيق: أحمد عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
– المواهب الجليل في شرح مختصر خليل: الحطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ) دار الفكر، ط٣، ١٩٩٢م.
– موسوعة علوم القرآن: عبد القادر منصور، دار القلم العربي، حلب، ط١، ٢٠٠٢ م.
– الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية –، دارالسلاسل –، دار الصفوة – مصر، طبع الوزارة.
–الموسوعة القرآنية المتخصصة:مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين،المجلس الأعلى للشئون الإسلامية،٢٠٠٢ م.
– موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، صالح حُمَيد، وآخرون (٢٠٠٦م): ط٤، دار الوسيلة، جدة، السعودية.
– ميزان الاعتدال في نقد الرجال: أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٦٣م.
–نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ابن حجر(ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، دار ابن كثير، ط٢، ٢٠٠٨م.
– النشر في القراءات العشر: ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، مصر.
– النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: الزاوى والطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩م.
– نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: شمس الدين الرملي (ت: ١٠٠٤هـ) دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤م.
– نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم: ،الحكيم الترمذي، (ت: نحو ٣٢٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت.
– نيل الأوطار: محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): تحقيق: الصبابطي، ط١، دار الحديث، مصر، ط١، ١٩٩٣م.
– الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر: محمد سالم محيسن (ت: ١٤٢٢هـ)، دار الجيل، بيروت.
–هداية القاري إلى تجويد كلام الباري: عبد الفتاح المرصفي (ت: ١٤٠٩هـ)، المدينة المنورة، ط٢.
– الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع:عبد الفتاح القاضى(١٤٠٣هـ)راجعه د. شعبان ط٢: دار المصحف٢٠٠٤م.
– الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم (شرح واف لمتني الجزرية وتحفة الأطفال): عبد السميع، بيروت، ط١، ٢٠٠٠ م.
– الوسيط في تفسير القرآن المجيد: أبو الحسن الواحدي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد، وآخرون وقرظه: الأستاذ عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٩٩٤ م).

هوامش البحث

(١) معجم مقاييس اللغة: ج٢/٣٥٨، والكليات: ص ٤٥٦.

(٢) الصحاح: ج٢/ص٦٦٥، وموسوعة نضرة النعيم: ج٥/١٩٦١.

(٣) ينظر: معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن: ٢/ص ١٤٣.

(٤) مدارج السالكين: ج٢/ص ٤٠٥.

(٥) الكليات: ص ٤٥٦.

(٦) موسوعة نضرة النعيم: ج٢/ص ١٩٦١.

(٧) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ج٣/ص ١١١، وكتاب الذكر والدعاء في ضوء الكتاب والسنة: ص ٨.

(٨) ينظر: مدارج السالكين: ج٢/ص٤٠٦.

(٩) ينظر: فتح القوي المبين في شرح الأربعين: ص١٤٥.

(١٠) الأذكار: ص ٤٩.

(١١) ينظر: معجم مقاييس اللغة: ج٢/٢٧٩، معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن: ج ٢/ص١٠٧، واللباب: ج٣/ص٢٩٦

(١٢) ينظر: تفسير الرازي: ج ٥/ص ٢٦٢، واللباب: ج٣/ص٢٩٦، وفيض القدير: ٢٢٨/١.

(١٣) ينظر: فيض القدير: ٢٢٨/١.

(١٤) موسوعة نضرة النعيم: ج٥/ص١٩٠٢.

(١٥) معجم مقاييس اللغة: ج٤/ص ١٨٣-١٨٤، وينظر: شرح طيبة النشر للنويري: ج١/ص ٢٧٦.

(١٦) ينظر: التبيان: ص ٨١، والنشر: ص١/ج٢٤٣، والإتقان: ج١/ص ٣٢٤.

(١٧) ينظر: النشر: ٢٤٣/١، وشرح طيبة النشر للنويري: ٢٨١/١، والبدور الزاهرة: ١٢، والوافي في شرح الشاطبية: ٩٤.

(١٨) ينظر: النشر: ج ١/ص ٢٥٥، وشرح طيبة النشر للنويري: ج٢٧٧/١، والبدور الزهرة: ص ١١-١٢.

(١٩) ينظر: النشر: ج ١/ص ٢٤٣، وشرح طيبة النشر للنويري: ج١/ص٢٨١. والصيغة الأخيرة من الاستعاذة ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقولها في الصلاة بعد دعاء الاستفتاح، في حديث أخرجه أحمد في مسنده -بإسناد حسن-، مؤسسة الرسالة ٣٠٤/٢٧، رقم ١٦٧٤٠، وفيه: همزه هي المُوتة، أَي: الْجُنُون، ونفخه: الْكبر، ونفثه. الشّعْر.

(٢٠) ينظر: النشر: ج ١/ص ٢٥٤، والبدور الزاهرة: ص ١٢.

(٢١) ينظر: البدور الزاهرة: ص ١٣.

(٢٢) ينظر: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: ج١/ص ٣٢٥.

(٢٣) كما ظهر لي من أحكام الاستعاذة من المصادر السابقة في علم القراءات -من دون تصريح، إذ لم يكن هذا معروفاً عندهم -، وأكد عليه الأستاذ والمقرئ: د. زياد عبد الله، في مقابلة معه بكلية التربية بأربيل- بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١١.

(٢٤) شرح طيبة النشر للنويري: ج١/ص ٢٨٩، والموسوعة الفقهية الكويتية: ج٨/ص ٨٣.

(٢٥) ينظر: المستصفى: ص ٨٢، وشرح طيبة النشر لابن الجزري: ج١/ص ٨٩، والموسوعة الفقهية الكويتية: ج ٨٣/٨.

(٢٦) ينظر: تحفة المحتاج: ٣٣/٢، والغرر البهية: ٣٠٨/١، والبدور الزاهرة: ص ١٣، وفتوحات الوهاب: ج١/ص ٣٤٥.

(٢٧) ينظر: الإتقان: ج٣٦٥/١، والبدور الزاهرة: ص ١٣.

(٢٨) ينظر: التيسير: ص ١٨، وشرح الشاطبية لأبي شامة: ص ٩٠، وشرح طيبة النشر للنويري: ج١/ص٢٩٣، وإتحاف فضلاء البشر: ص ٢٨-٢٩، والبدور الزاهرة: ص١١-١٥، والوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم: ص ٢٠٣-٢٠٤).

(٢٩) فعند الأحناف: يُسمي الإمام والمنفرد سراً في أول كل ركعة، في الصلاة مطلقا، أما المأموم فإنه لا يسمي، أما التسمية بين الفاتحة والسورة، فالإتيان بها غير مكروه، لكن الأولى أن لا يسمي، وعند المالكية: تكره التسمية في المفروضة، إلا إذا نوى المصلي الخروج من الخلاف، فيأتي بها أول الفاتحة سراً مندوباً؛ وعند الشافعية هي آية في الفاتحة وغيرها، فيجب الإتيان بها في الصلاة مطلقاً، ويجهر بها في الجهرية، وعند

الحنابلة: التسمية سنة، والمصلي يأتي بها سراً في كل ركعة. ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة: ج١/ص ٢٣٢، والموسوعة الفقهية الكويتية: ج/ ٨٤-٨٧).

(٣٠) الموسوعة القرآنية المتخصصة: ج١/ص ٤٢٤-٤٢٥، والمقدمات الأساسية في علوم القرآن: ص ٤٧٥.

(٣١) منهم: أحمد في المسند-مؤسسة الرسالة-ج٣٨/ص٢٩٧-٢٩٨ برقم (٢٣٢٦١)، والحديث ورد هكذا في أكثر نسخ المسند من أنه صلى الله عليه وسلم قرأ سورة البقرة ثم النساء ثم آل عمران، وفي نسخة مؤسسة القرطبة -القاهرة- (ج٥/ص ٣٨٤): أنه صلى الله عليه وسلم افتتح سورة آل عمران بعد البقرة، حتى ختمها ثم افتتح سورة النساء.

(٣٢) في صحيحه، ج١/ ص ٥٣٦ برقم ٧٧٢.

(٣٣) رواه أبو داود: ج١/ص ٢٣٠ رقم٨٧١، والتّرمذيّ: ج٢/ص ٤٨، رقم: ٢٦٢. وابن ماجه: ج١/ص ٢٤٩، رقم ١٣٥١.

(٣٤) كما في سنن أبي داود: ج١/ص ٢٣٠، رقم٨٧٣.

(٣٥) رواه أحمد في المسند: ج ٤١/ص١٥٥ برقم ٢٤٦٠٩، والبيهقي في الشعب: ج٣/ص٣٤٧، رقم ٢٤٦٠٩، وهو حديث صحيح لغيره.

(٣٦) تفسير القرآن العظيم: لابن أبي حاتم: ج١/ص ٢١٨، والدر المنثور في التفسير بالمأثور: ج١/٢٧٢.

(٣٧) ينظر: التبيان: ص ١٣٣، وروضة الطالبين: ١٩٩١م، ج٢/٢٤٧.

(٣٨) أخرجه البخاري: ١ج/ ص ١٥٦، برقم٧٨٠، ومُسلم: ج١/٣٠٦، برقم ٤١٠، وينظر: التبيان: ص ١٣٣.

(٣٩) فتح البارى -لابن رجب الحنبلي- ١٩٩٦م، ج٧/ص ٩٨.

(٤٠) طرح التثريب في شرح التقريب: ج٢/ص٢٦٩.

(٤١) أخرجه ابن أبي شيبة: ج١/ص١٨٧ برقم٧٩٦٨، والسيوطي في الدر: ج١/٤٥، وضعفه ابن رجب في الفتح:٧/٩٩.

(٤٢) ومثل هذه الاستجابة مع الآيات يمكن أن تعد ذكراً لكونها من آثار التفاعل معها، والتفكر فيها وتصديقها -والله أعلم-.

(٤٣) وهو تابعي ثقة عابد كان يرسل؟ كما قال ابن حجر في التقريب: ص ٥٥٢.

(٤٤) في سننه: ج٢/ص٣٣٣ - ٣٣٤ رقم ٨٨٤ . وصححه الألباني في تعليقاته عليه.

(٤٥) أخرجه ابن الضّريس في فضائل القرآن: ص ٣١، والبيهقيّ في الشعب: ج٣/ص ٤٤٠ رقم: ١٩٣٠، وفيه: "فليقل اللهم بلى، أو: اللهم سبحان ربي بلى"، وأنه روي مرفوعاً وموقوفاً. وينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن: ٤٧٦.

(٤٦) في تفسيره: ج٨/ص ٢٩١.

(٤٧) كالألباني في تعليقاته على سنن أبي داود كما مر آنفاً، وينظر: تفسير البغوي-مع تعليقات المحقق-: ج ٥/ص ١٨٨.

(٤٨) رواه الحميدي: ج٢/ ٢١٠، وأحمد: ج٢/ص ٢٤٩ برقم٧٣٨٥-وضعفه محققه الأرناؤوط-: وأبو داود: ١/ ٢٣٤ رقم ٨٨٧ وضعفه الألباني والبيهقي في الشعب: ج٣/ص ٤٣٩، رقم: ١٩٢٩ وأورده عن أبي اليسع وهو أيضاً ضعيف.

(٤٩) رواه الترمذي في سننه: ج٥/٤٤٣، برقم ٣٣٤٧.

(٥٠) ذكره كذلك النووي في المجموع: ج٢/ص١٦٨، وبين سنده في المجموع أيضاً: ج٤/ص٦٦-٦٧، وكذا في التبيان: ص ١٢١. وأورده في الأذكار بدون سند: ص ٥١.

(٥١) المجموع: ج٤/ص٦٦-٦٧. وبنحوه في التبيان: ص ١٢١.

(٥٢) في نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ج٢/ص ٤٥-٤٦.

(٥٣) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ج٢/ص ٤٥-٤٦، وهذا الأثر ذكره: الطبري: ج٢٤/ص ٥١٦.

(٥٤) في تفسيره (أضواء البيان): ج٩/ص ١١.

(٥٥) رواه الحاكم في المستدرك: ج٢/ص ٥١٨، رقم ٣٧٨٠، وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى: ج٢/ص ٤٤٠، رقم ٣٦٩٥، وينظر: مختصر خلافيات البيهقي: ج٢/ص١٧٦، ومقدمات أساسية في علوم القرآن: ٤٧٨.

(٥٦) أخرجه الترمذي: ج٥/٣٩٩، رقم٣٢٩١، وحسّنه الألباني، ورواه الحاكم: ج٢/ص٥١٥، رقم ٣٧٦٦، وصححه، ووافقه الذهبى، والبيهقى في الشعب: ج٤/١١٥، رقم ٢٢٦٤، وصحح السيوطى إسناده في الدر المنثور: ج٧/ص ٦٩٠.

(٥٧) التبيان: ص١٢١.

[٥٨] رواه أحمد: ط ٢٠٠١م: ج ٣/ص٤٩٥، رقم: ٢٠٦٦ وقال أرناؤوط صحيح موقوفاً، وفي نسخة آخرى بتحقيق أحمد شاكر، ج٢/ص ٥٠٧، قال فيه: إسناده صحيح، وأبو داود: ج٢٣٣/١، رقم: ٨٨٣-وصححه الألباني-، وصح عن ابن عباس موقوفاً. كما في فضائل القرآن لابن الضّريس: ص ٣١ والبيهقيّ في الشّعب: ج٣/ص ٤٣٩رقم: ١٩٢٩).

[٥٩] في التبيان(١٩٩٤، ص ١٢٢).

[٦٠] ذكره السيوطي في الدر: ج٨/ص٤٨٢، و(عزاه إلى ابن أبي شيبة وغيره)، ولم أجده عنده ولا عند غيره بعد البحث عنه.

[٦١] أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن: ص١٤٩، والمستغفري في فضائل القرآن: ١٧٤/١، والسخاوي في جمال القراء: ٣٧٥/١. وجاء في كتاب العتيق: ج٤٩٦/٥: أن إسناده جيد، وفي المقدمات الأساسية: ص ٤٧٧. وهذا أثر حسن.

[٦٢] أخرجه ابن أبي شيبة: ٣٠٨/٤ برقم ٦١٧٤، وابن أبي حاتم في تفسيره: ٣٣١٦/١٠، والبيهقيّ في الشعب: ج٣/ص ٤٣٦رقم: ١٩٢٤، وأورده ابن كثير في تفسيره: ٤٩٥/٧، والسيوطي في الدر المنثور: ٦٣٤/٧. والعتيق: ٢/٦.

[٦٣] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج١١/ص١٠٦ رقم ١١١٩١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٤١٢هـ، ج٧/ص٢٩١ رقم ١١٤٩٥) : "إسناده حسن". وأورده ابن كثير في تفسيره، ١٤١٩م، ج٤٠١/٨، والسيوطي في الدر: ج٥٢٩/٨).

[٦٤] أخرجه عن أبي هريرة ابن أبي عاصم في السنة: وحسنه الألباني، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره: ج ٣٤٣٦/١٠، وأورده ابن كثير في تفسيره: ج٤٠١/٨، والسيوطي في الدر المنثور: ج٥٢٩/٨.

[٦٥] أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن: ص ٢٣٣، وابن أبي شيبة: ج٢/ص ١٨٨ رقم ٧٩٧٩، والسيوطي في الدر المنثور: ج٢، ص ١٣٧، والإتقان: ج١/ ص٣٦٩-٣٧٠ والشوكاني: ج١/ص ٣٥٥.

[٦٦] كما في التقريب لابن حجر: ص ٤٢٢.

[٦٧] ينظر-فضلاً عن مصادر الهامش السابق-: تفسير الطبري: ٦/ ١٤٦، ولم أقف على درجة الحديث بعد البحث عنه.

[٦٨] تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز): ج١/ص ٣٩٥، وينظر: تفسير القرطبي: ج٣/ص ٤٣٣.

[٦٩] ذكره السيوطي في الدر المنثور: ٢/ص ١٣٧، والشوكاني: ج١/ص ٣٥٥.

[٧٠] أخرجه ابْن السّني في عمل اليوم والليلة: ص ٣٨٦ رقم ٤٣٤، والْبيْهقيّ في الشّعب: ج٣/ص ٤٣١ رقم ١٩١٦، والسيوطي، في الدر المنثور: ج١٣٧/٢ .

[٧١] أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر: ص ١٥٥، والبيهقي في الأسماء والصفات: ج١/ص٢٢٧، وابن كثير في تفسيره: ج١/ص٣٣٧، والسيوطي في الدر المنثور: ٤٧٤/١، والإتقان: ١/ ٣٧٠. وقال فيه: إن إسناد الحديث ضيعف جداً.

[٧٢] رواه الإمام أحمد في المسند: ١٩٩٥م، ج ١٩٨/٢ رقم ١٤٢١، وقال فيه الشيخ أحمد شاكر إسناده ضعيف، وابن أبي حاتم في تفسيره: ١١٦/٢، وأورده ابن كثير في تفسيره: ٢٠/٢، والسيوطي في الدر المنثور: ج٢/ص ١٦٥.

[٧٣] رواه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٢٤/١ رقم ٢٥٠، إلا أن الهيثمي أشار إلى أن في أسانيدهما مجاهيل ينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد، ١٩٩٤م، ج٣٢٥/٦ رقم ١٠٨٨٨).

[٧٤] كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٦/ ٣٢٨، ٣٢٩، رقم ١٠٨٩١، وينظر: الدر المنثور: ج١٦٦/٢.

[٧٥] رواه المستغفري في فضائل القرآن: ج١/ ص ١٦٢، وذكره البغوي في تفسيره: ج ٣/ص٢٧٦، والواحدي في تفسيره: ج٣/ص٢٢٣، والسيوطي في الدر المنثور: ج٥/ ص ٦٠٢، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين: ج٤/ص٥٢٤.

[٧٦] فتح البيان في مقاصد القرآن: ج٨/ص ٢٨٣.

[٧٧] مصنف ابن أبي شيبة: ج ٢/ ص ٢٥ رقم ٦٠٤١.

[٧٨] في التقريب: ص ٩٥.

[٧٩] التبيان: ص: 121.

[٨٠] المصدر نفسه: ص١٢١.

[٨١] ذكره ابن كثير في تفسيره: ٣٨٥/٧، وقد أورده مؤلف (أول مرة أتدبر القرآن): ص ٢٠٥، وبعد أن أورد الزحيلي ذلك في تفسيره المنير: (ج٢٦/ص ٣١٩) قال: "ونحن نقول معه ذلك إلى الأبد".

(٨٢) وبنحوه قال الإمام البغوي الشافعي في تفسيره: ج ٣/ص ١٠٤.

(٨٣) التبيان: ص ٩٢، وبنحوه جاء في المجموع: ٤/٦٦-٦٧، ومختصر خلافيات البيهقي: ٢/ص ١٧٤-١٧٦.

(٨٤) نيل الأوطار: ج٢/ص ٢٦٦.

(٨٥) المبدع في شرح المقنع: ج١/٤٤٠، وبنحوه ورد في حاشية الروض المربع: ص١٠١-،وكشاف الإقناع: ج١/ص٣٨٤.

(٨٦) المغني: ج١/ص ٣٦٥، وج ٢/ص ٤٤.

(٨٧) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ج٢/ص ١١٠.

(٨٨) الفواكه الدواني في الفقه المالكي: ج١/٢٠٤.

(٨٩) بلغة السالك لأقرب المسالك: ج١/ص ٣٣٨.

(٩٠) ينظر: المواهب الجليل في شرح مختصر الخليل: ج١/ص٥٤٤.

(٩١) التبيان في آداب حملة القرآن: ص ٩٢.

(٩٢) المبسوط: ج١/ص١٩٩.

(٩٣) العناية شرح الهداية:ج١/ص٣٤٢.

(٩٤) ينظر: الشرح الممتع: ج١، ص ٦٠٤-٦٠٥.

(٩٥) ينظر: فيض القدير: ج٥/ص١٠٦، وحديث (إن صلاتنا هذه...) -وفي بعض الروايات (إن هذه الصلاة)- جزء من حديث تكملته (إِنَّمَا هِيَ التَّكْبِيرُ، وَالتَّسْبِيحُ...)، وهو حديث صحيح (أخرجه مسلم: ج١/ص ٣٨١، رقم ٥٣٧).

(٩٦) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: ج٢/٢٦ رقم ٦٠٤٢).

(٩٧) ينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن: ص٥١٠.

(٩٨) ينظر: نهاية المحتاج: ج١/ص ٥٤٨.

(٩٩) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ج١/ ص٣٩٤-٣٩٥.

(١٠٠) ينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن: ص ٥١٠.

(١٠١) إتحاف السادة المتقين: ٤/٥٢٤.

(١٠٢) أخرجه البخاري: ج١/ص ١٦٣ رقم ٨١٧، ومسلم:ج١/ص ٣٥٠، رقم ٢١٧.

(١٠٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/١٤٠، والمصباح المنير: ص ٥٢٣، والتكبير عند ختم المصحف: ٢٨.

(١٠٤) ينظر: شرح طيبة النشر لابن الجزري: ص ٣٣١، ومعجم مصطلحات علم القراءات القرآنية: ص ١٤٥.

(١٠٥) ينظر: الهادي شرح طيبة النشر: ج٣/ص ٣٦٩، والتكبير عند ختم المصحف: ٢٨. والغوثاني: ملتقى أهل التفسير.

(١٠٦) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٤٧٣/١، والهادي شرح طيبة النشر: ج٣/ص ٣٦٩، والبدور الزاهرة: ص ٣٥٩.

(١٠٧) البدور الزاهرة: ص ٣٦٠.

(١٠٨) رواه الحاكم في المستدرك: ٣٤٤/٣ برقم ٣٥٢٥، وصححه. وعقب عليه الذهبي بقوله: "البزي متكلم فيه"، والبيهقي في الشعب: ٤٢٨/٣ برقم: ١٩١٤.

(١٠٩) ينظر: الضعفاء، للعقيلي: ج١/ص ١٢٧، والعلل لابن أبي حاتم: ٤/ص ٦٧٠، ومعرفة القراء الكبار: ص ١٠٥.

(١١٠) ينظر: ميزان الاعتدال: ج١/١٤٤ -١٤٥، ولسان الميزان: ج١/ ٦٣١ رقم ٧٧٧.

(١١١) فتاوى اللجنة الدائمة، رقم ١٩٧٧٢.

(١١٢) كما قال الحافظ أبو العلاء الهمذاني في غاية الاختصار: ج٢/ص ٧٢٠، والقاضى في البدور الزاهرة: ص ٣٦٠.

(١١٣) غاية الاختصار: ٢/ ص ٧٢٠.

(١١٤) ينظر: معرفة القراء الكبار: ص ١٠١- وما بعدها.

(١١٥) ينظر: البدور الزاهرة: ص ٧-٨.

(١١٦) ينظر: إبراز المعاني من حرز الأماني: ص ٧٣٥-٧٣٦، وقرة العينين: ص ٥٢-٥٦.

(١١٧) تفسير ابن كثير: ج٨/ص ٤١٠.

(١١٨) ينظر: إبراز المعاني من حرز الأماني: ص ٧٣٦، ومعرفة القراء الكبار: ص ١٠٤، والبدور الزاهرة: ص ٣٦٠.

(١١٩) التيسير في القراءات السبع: ص ٢٢٧.

(١٢٠) فتاوى ابن حجر الهيتمي: ص ٥٣١.

(١٢١) ينظر: الثقات: ٣٧/٨، وميزان الاعتدال: ١/ ١٤٥، ومعرفة القراء الكبار: ص ١٠٣، ولسان الميزان: ٦٣١/١.

(١٢٢) قرة العينين: ص ٤٠.

(١٢٣) إبراز المعاني من حرز الأماني: ص ٧٣٦، وينظر: الوافي في شرح الشاطبية –مع التعليقات–ص ٦٠٤، والبدور الزاهرة: ص ٣٦٠.

(١٢٤) حرز الإماني... –مذيلاً بشرح القاضى: ص ٦٠٢.

(١٢٥) في النشر: ج٢/ص٤١٠، وبنحوه ذكر الصفاقسي في غيث النفع في القراءات السبع: ص ٦٢٩ .

(١٢٦) ينظر: غيث النفع في القراءات السبع: ص ٦٢٩، والبدور الزاهرة: ص ٣٦٠.

(١٢٧) النشر: ج٢/ ص ٤٢٨.

(١٢٨) ينظر: الهادي شرح طيبة النشر: ج٣/ص٣٦٩.

(١٢٩) ينظر: سنية التكبير عند ختم القرآن الكريم، يحيى الغوثاني، ملتقى أهل التفسير، ٢٠١١/٦/٢٦م .

(١٣٠) ينظر: غيث النفع في القراءات السبع: ص ٦٢٩، والبدور الزاهرة: ص ٣٦٠.

(١٣١) ينظر: الهادي شرح طيبة النشر: ج٣/ص ٣٦٩، وموسوعة علوم القرآن: ص ٥٤.

(١٣٢) البدور الزاهرة: ص٣٦١.

(١٣٣) غيث النفع في القراءات السبع: ص ٤٧–٤٤٨.

(١٣٤) ينظر: هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري: ٦٠٢/٢، والهادي شرح طيبة النشر: ٣٧٢/٣.

(١٣٥) ينظر: النشر: ج٢/ص ٤٢٠، والبدور الزاهرة: ص ٣٦١، والهادي شرح طيبة النشر: ج٣/ص٣٧٠ .

(١٣٦) الوافي في شرح الشاطبية: ص ٣٦٠.

(١٣٧) ينظر: التكبير عند ختم المصحف: ص١.

(١٣٨) ينظر: النشر: ص٢/ص ٤٢٧.

(١٣٩) كما قال الشيخ د. إيهاب فكري المقرئ. ينظر: قرة العينين: ص ٤٨.

(١٤٠) كما جاء في موقع إسلام ويب عن حكم التكبير للقراءة ونحوها– ٢٩–٩–٢٠٠٣.

(١٤١) نوادر الأصول: ج٣/ص٢٥٢. وينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن: ص ٥١٠.

(١٤٢) ينظر: شعب الإيمان: ج٣/ص ٤٣٠، رقم ١٩١٥، وتفسير القرطبي: ج ١/ص٢٧–٢٨.

(١٤٣) إتحاف السادة المتقين: ج٤/ص ٥٢٤.

(١٤٤) تفسير حدائق الروح والريحان: ٤٨٤/٣٢

(١٤٥) ينظر: شعب الإيمان: ج٣/ص ٤٣٠ رقم ١٩١٥، وغيث النفع في القراءات السبع: ص ٦٧١.

(١٤٦) النشر: ج٢/ص٤٦٦.

(١٤٧) أخرجه أحمد (٢٠٠١م، ٣٨/ ١٠٠ رقم ٢٢٦٩٥) وأبو داود: ج١/ ص ٢٩٠، رقم: ١١٠٩) والتّرمذيّ: ج٥/ص ٦٥٨رقم: ٧٧٤) وابن ماجه: رقم: ٣٦٠٠) وقال فيه الألباني حديث صحيح.

(١٤٨) ينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن: ٥٤٧–٥٤٨.

(١٤٩) فقه قراءة القرآن الكريم: ص ٥٢.

(١٥٠) رواه البخاري في صحيحه:، ج٦/ص١٩٦، رقم ٥٠٥٠.

(١٥١) في التبيان: ص ١٥٩.

(١٥٢) شرح طيبة النشر لابن الجزري: ص ٣٣٥.

(١٥٣) رواه الدارمي في مسنده: ج٤/٢١٨٠، رقم ٣٥١٧ –بإسناد صحيح–، والطبراني في المعجم الكبير: ج١/ص ٢٤٢، رقم ٦٧٤، وقال فيه الهيثمي: ج٧/ص٨٧، رقم ١١٧١٣: رجاله ثقات، والبيهقي في الشعب: ج٣/ ص٤٢١، رقم ١٩٠٧، وقال هذا هو الصحيح موقوف، وقال فيه النووي في التبيان:ص ١٥٩: رواه ابن أبي داود بإسنادين صحيحين، وفي بعض المصادر المذكورة ورد الأثر بلفظ "جمع ولده وأهل بيته ودعا لهم".

(١٥٤) رواه الدارمي في مسنده: ج٤/٢١٨٤، رقم ٣٥٢٥،–بإسناد صحيح– والبيهقي في الشعب: ج٣/ص ٤٢٢، رقم ١٩٠٩، وقال النووي في التبيان: ١٦٩ روي بأسانيد صحيحة، وعند البيهقي زيادة: "فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ خَتْمِ الْقُرْآنِ دَعَوْا بِدَعَوَاتٍ".

(١٥٥) ينظر: الأذكار: ص١٩٩١ –وفيه أنه صحيح الإسناد–، والتبيان: ص ١٦٠.

(١٥٦) الشعب: ج٣/٤٣٣ رقم ١٩١٩، وأورده من وجه آخر عن أنس بسن\ ضعيف: الشعب: ٣/٤٣٣ رقم ١٩٢٠.

(١٥٧) ذكره المناوي في فيض القدير: ج٤/ص ٣٦٥: أن في إسناده يحيى السمسار. كذبه ابن معين وتركه النسائي. ورواه الطبراني في الكبير: ج١٨/ص ٢٥٩ رقم، ٦٤٧. وضعفه الهيثمي في المجمع: ج٧/ص ٨٧ رقم ١١٧١٢.

(١٥٨) أخرجه الطبراني في الأوسط: ٦/٣٥٥ رقم ٦٦٠٦، وعلق عليه الهيثمي في المجمع: ٧/٧٦: بأن فيه مقاتل، فإن كان هو مقاتل بن حيان –كما قيل– فهو من رجال الصحيح، وإن كان ابن هو سليمان فهو ضعيف، وأن بقية رجاله ثقات. وأورده السيوطي في الجامع الصغير –مذيلاً بفيض القدير–ج ٢/ص ٥٠٦، وعزاه لابن مردويه في التفسير، وعلق عليه الألباني بأنه (ضعيف)، كما ضعفه بكر بن أبو زيد في (مرويات ختم القرآن، ص ١٠)، لأن فيه مقاتل بن سليمان.

(١٥٩) رواه الترمذي في سننه: ج٥/١٧٩ رقم ٢٩١٧ وحسّنه، وأحمد في مسنده: ١٩٩١٧، وفيه أنه حسن.

(١٦٠) في الفتوى (٦/٨٩، رقم١٨٤٢٦).

(١٦١) ينظر: المغني ج٢/١٢٦.

(١٦٢) النشر: ج٢/ص٤٦٦.

(١٦٣) المدخل: ج٢/ص ٣٠٠).

(١٦٤) جزء فيه مرويات دعاء ختم القرآن –٣٨–٣٩.

(١٦٥) ابن العثيمين، الفتاوى الثلاثية: ص: ٢٨.

(١٦٦) ينظر: شرح طيبة النشر للنويري: ج٢/ص٦٥٣.

(١٦٧) مجموع فتاوي ورسائل ابن العثيمين: ١٤/ص٢٢٦.

(١٦٨) فتاوى اللجنة الدائمة: ٢/٣٢٢: رقم (٥٠٤٢).

(١٦٩) ينظر: تاريخ القرآن الكريم: ص ٢٠٧.

(١٧٠) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، ١٩٨٧م، ج٢/٦٩٤)، ونقل كلامه كثير من العلماء كالدمياطي (١١١٧هـ) في إتحاف فضلاء البشر: ص ٦١٨، والصفاقسي (ت: ١١١٨هـ) في غيث النفع: ج١/٦٧١.

(١٧١) ينظر: سنن الترمذي (ج٥/ص٥٦٣) وتفسير ابن كثير–المقدمة–، وفيض القدير: ج٣/ص ١١٣).

(١٧٢) ينظر: دعام ختم القرآن: ص ٦.

(١٧٣) أخرجه أحمد في مسنده، ١٩٩٥م، ج٤/ ص ٢١٥، رقم ٣٧١٢–وقال الشيخ أحمد شاكر–في تعليقه عليه– صحيح.

(١٧٤) ينظر: التمهيد في علم التجويد: ص ٢٢١.

(١٧٥) في التبيان: ص ١٦٤.

(١٧٦) في شرح طيبة النشر: ص ٣٣٥، ولم أورد كلامه بغية الاختصار.